

# فتح الرب الغني على أصول السنة

للإمام الحميدي



خالد بن محمود بن عبدالعزيز الجهني

فَتْحُ الرَّبِّ الْغَنِيِّ

عَلَى

أَصُولِ السُّنَّةِ

لِلْإِمَامِ الْحَمِيدِيِّ

(ت ٢١٩هـ)

تَأْلِيفُ

خَالِدِ بْنِ مُحَمَّدِ الْجَهْنِيِّ

غَفَرَ اللَّهُ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ وَلِجَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ



## مقدمة

إن الحمد لله ، نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله .

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَوَحْدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ؕ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ ؕ وَالْأَرْحَامَ ؕ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾﴾ [النساء: ١].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخير الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار؛ وبعد.

فإن العقيدة الإسلامية هي الأساس لهذا الدين؛ فإن الله ﷻ لا يقبل من عبد عدلا ولا صرفا إلا إذا كان موحدا مؤمنا بما جاء به الرسول ﷺ، لذا كان النبي ﷺ يأمر قاداته بالبداة بالتوحيد قبل كل شيء، فإن أقر الكفار وأطاعوا أعلمهم بفرائض الإسلام التي هي فروعها بالنسبة إلى أصله ألا وهو التوحيد؛ فعن ابن عباس رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا بَعَثَ مُعَاذًا رَضِيَ اللَّهُ عَلَيْهِ عَلَى الْيَمَنِ، قَالَ: «إِنَّكَ تَقْدَمُ عَلَى قَوْمٍ أَهْلِ كِتَابٍ، فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ عِبَادَةُ اللَّهِ، فَإِذَا عَرَفُوا اللَّهَ، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي يَوْمِهِمْ وَلَيْلَتِهِمْ، فَإِذَا فَعَلُوا، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ فَرَضَ عَلَيْهِمْ زَكَاةً مِنْ أَمْوَالِهِمْ وَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ، فَإِذَا أَطَاعُوا بِهَا،



## فتح الرب الغني

فَخُذْ مِنْهُمْ وَتَوَقَّ كَرَائِمَ أَمْوَالِ النَّاسِ»<sup>(١)</sup>، وهذا نهج الرسل عليهم السلام، فما من رسول أرسله الله إلا بالتوحيد قبل كل شيء؛ قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِيَ إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾ [الأنبياء: ٢٥].

لذلك اهتم العلماء قديما وحديثا بالتأليف في هذا العلم العظيم، ومن هؤلاء العلماء الإمام أبو بكر الحميدي شيخ البخاري الذي وضع كتابه «أصول السنة» في نهاية مسنده المشهور بمسند الحميدي؛ وإسهاما مني في نشر تلكم العقيدة العظيمة وضعت هذا التعليق على هذه الرسالة المباركة، وأسमितه «فتح الرب الغني على أصول السنة للإمام الحميدي»؛ وأسأل الله الكريم رب العرش الكريم أن يجعله خالصا لوجهه الكريم ﷺ.

## عملي في هذا الكتاب:

- ترجمت للمصنف الإمام أبي بكر الحميدي ترجمة يسيرة.
- وضعت الشرح كاملا قبل الشرح.
- شرحت متن الرسالة شرحا مفصلا؛ واكتفيت بمقصود الرسالة.
- قسمت الرسالة إلى فقرات، وترجمت لكل فقرة منها بترجمة مناسبة.
- خرّجت الأحاديث تخريجا مختصرا، فإذا كان الحديث اتفق عليه الشيخان، أو أحدهما، خرجته منها أو أحدهما، فإن لم يكن موجودا فيهما أو أحدهما، خرجته من كتب السنن الأربعة، وهكذا.
- اتبعت أحكام الشيخ الألباني في التصحيح والتحسين غالبا.
- أضفت بعض الفوائد العقديّة التي رأيتها تناسب المقام.

(١) متفق عليه: رواه البخاري (١٤٥٨)، ومسلم (١٩).

- وضعت متن الرسالة أعلى الصفحة والشرح أسفل منه، لئلا يكون الشرح بمعزلٍ عن المتن.
  - وضعت أسئلة للمناقشة في آخر الشرح.
- وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد ﷺ، وعلى آله وصحبه وسلم.

وكتب

خالد بن محمود الجهني

١٤٣٥/٤/١٤هـ

٢٠١٤/٢/١٤م

## ترجمة المصنف

## اسمه ونسبه:

هو أَبُو بَكْرٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَيْسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُسَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمِيدِ بْنِ زُهَيْرِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ أَسَدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزَى الْقُرَشِيِّ، الْأَسَدِيِّ، الْحَمِيدِيُّ، الْمَكِّيُّ<sup>(١)</sup>.

## مولده:

لم يذكر المؤرخون الذين اطلعت على ترجماتهم للإمام الحميدي رحمه الله سنة مولده.

## شيوخه:

أخذ العلم عن كثير من علماء عصره، ومن أشهرهم<sup>(٢)</sup>:

١. القاضي فُضَيْلُ بْنُ عِيَّاضٍ.

٢. سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ.

٣. الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ.

٤. وَكَيْعُ بْنُ الْجَرَّاحِ.

٥. الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ.

## تلاميذه:

تلقى العلم عنه كثير من العلماء، من أشهرهم<sup>(٣)</sup>:

١. الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ.

٢. أَبُو زُرْعَةَ الرَّازِي.

٣. أَبُو حَاتِمِ الرَّازِي.

(١) انظر: سير أعلام النبلاء، للإمام الذهبي (١٠/٦١٦).

(٢) انظر: السابق (١٠/٦١٦).

(٣) انظر: السابق (١٠/٦١٦-٦١٧).

**عقيدته:**

كان الإمام الحميدي سلفي العقيدة.

قَالَ الْحَاكِم أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: «الحميدي مفتى أهل مكة ومحدثهم، وهو لأهل الحجاز في السنة كأحمد بن حنبل لأهل العراق»<sup>(١)</sup>.

**موقفه من القدرية:**

قال الإمام أحمد بن حنبل، وذكر معاذ بن هشام، فقال: كَانَ فِي كِتَابِهِ عَنْ أَبِيهِ: لَيْسَ الْمَعَاصِي مِنْ قَدْرِ اللَّهِ، قُلْتُ لَهُ: وَمَا عِلْمُكَ؟ قَالَ: أَنَا رَأَيْتُهُ فِي كِتَابِهِ عَنْ أَبِيهِ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ فِي تِجَارَةٍ، فَجَلَسَ يَحْدِثُهُمْ، فَقَالَ الْحَمِيدِيُّ: «لَا تَسْمَعُوا مِنْ هَذَا الْقَدْرِيِّ شَيْئًا»<sup>(٢)</sup>.

**موقفه من المرجئة:**

قال الحميدي: «وَأُخْبِرْتُ أَنَّ نَاسًا يَقُولُونَ: «مَنْ أَقْرَبَ بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَالصَّوْمِ وَالْحَجِّ وَلَمْ يَفْعَلْ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا حَتَّى يَمُوتَ، أَوْ يُصَلِّي مُسْتَدْبِرَ الْقِبْلَةِ حَتَّى يَمُوتَ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، مَا لَمْ يَكُنْ جَاهِدًا إِذَا عَلِمَ أَنَّ تَرْكَهُ ذَلِكَ إِذَا كَانَ يُقَرَّبُ بِالْفَرَائِضِ وَاسْتِقْبَالَ الْقِبْلَةِ، فَقُلْتُ: هَذَا الْكُفْرُ الصَّرَاحُ وَخِلَافُ كِتَابِ اللَّهِ، وَسُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ، وَفِعْلُ الْمُسْلِمِينَ قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ﴾ [البينة: ٥]»<sup>(٣)</sup>.

**موقفه من الجهمية:**

(١) انظر: طبقات الشافعية، للسبكي (١٤١/٢).

(٢) انظر: تهذيب الكمال، للمزي (١٤١/٢٨).

(٣) انظر: شرح أصول الاعتقاد، للالكائي (٩٥٧/٥).



قال الحميدي: «كَانَ بَشْرُ بْنُ السَّرِيِّ جَهْمِيًّا، لَا يَحِلُّ أَنْ يُكْتَبَ عَنْهُ»<sup>(١)</sup>.  
مذهبه:

كان الإمام الحميدي شافعي المذهب.

قال السبكي: «رَوَى عَنِ الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ وَتَفَقَّهَ بِهِ وَذَهَبَ مَعَهُ إِلَى مِصْرَ»<sup>(٢)</sup>.  
وقال الذهبي: «وَهُوَ مِنْ أَجْلِ أَصْحَابِهِ»<sup>(٣)</sup>.

ثناء العلماء عليه:

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: «الْحَمِيدِيُّ عِنْدَنَا إِمَامٌ»<sup>(٤)</sup>.  
وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: «أَثَبْتُ النَّاسَ فِي ابْنِ عِيْنَةَ الْحَمِيدِيِّ، وَهُوَ رَئِيسُ أَصْحَابِ ابْنِ  
عِيْنَةَ، وَهُوَ ثِقَّةٌ، إِمَامٌ»<sup>(٥)</sup>.  
وقال إسحاق بن راهويه: «الْأَيْمَةُ فِي زَمَانِنَا: الشَّافِعِيُّ، وَالْحَمِيدِيُّ، وَأَبُو  
عَبِيدٍ»<sup>(٦)</sup>.

وقال الحاكم أبو عبد الله: «الحميدي مفتى أهل مكة ومحدثهم وهو لأهل  
الحجاز في السنة كأحمد بن حنبل لأهل العراق»<sup>(٧)</sup>.

وقال الحميدي: «وَاللَّهِ لَأَنَّ أَغْزَوْهُ هُوَ لَاءِ الَّذِينَ يَرُدُّونَ حَدِيثَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

(١) انظر: الكفاية، للخطيب البغدادي، ص (١٢٣).

(٢) انظر: طبقات الشافعية (٢/١٤٠).

(٣) انظر: سير أعلام النبلاء (١٠/٦١٦).

(٤) انظر: تهذيب الكمال، للمزي (١٤/٥١٣).

(٥) انظر: الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (٥/٥٧).

(٦) انظر: طبقات الشافعية (٢/١٤٠).

(٧) انظر: السابق (٢/١٤١).

أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَغْزَوْا عِدَّتَهُمْ مِنَ الْأَتْرَاكِ»<sup>(١)</sup>.

وقال أيضا: «مَا دُمْتُ بِالْحِجَازِ، وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ بِالْعِرَاقِ، وَإِسْحَاقُ بِخُرَاسَانَ، لَا يَغْلِبُنَا أَحَدٌ»<sup>(٢)</sup>.

وقال الإمام مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبَخَارِيُّ: «الْحُمَيْدِيُّ إِمَامٌ فِي الْحَدِيثِ»<sup>(٣)</sup>.

قال الإمام الذهبي: «الإمام، الحافظ، الفقيه، شيخ الحرم»<sup>(٤)</sup>.

### مصنفاته:

من أشهر مصنفاته المسند<sup>(٥)</sup>، له طبعة بتحقيق: حسن سليم أسد الداراني في

مجلدين.

### وفاته:

مات الإمام الحميدي رحمه الله بمكة، سنة تسع عشرة ومائتين<sup>(٦)</sup>.

(١) انظر: سير أعلام النبلاء (١٠/٦١٩).

(٢) انظر: طبقات الشافعية (٢/١٤١).

(٣) انظر: السابق (٢/١٤١).

(٤) انظر: سير أعلام النبلاء (١٠/٦١٦).

(٥) انظر: السابق (١٠/٦١٦).

(٦) انظر: السابق (١٠/٦١٨).

# متن الرسالة

## متن الرسالة

## [الإيمان بالقدر]

١ - السنة عندنا أن يؤمن الرجل بالقدر خيره وشره، حلوه ومره، وأن يعلم أن ما أصابه لم يكن ليخطئه، وأن ما أخطأه لم يكن ليصيبه، وأن ذلك كله قضاء من الله ﷻ.

## [الإيمان قول وعمل يزيد وينقص]

٢ - وأن الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص، لا ينفع قول إلا بعمل، ولا عمل وقول إلا بنية، ولا قول وعمل ونية إلا بسنة.

## [الاعتقاد في الصحابة ﷺ]

٣ - والترحم على أصحاب محمد ﷺ كلهم فإن الله ﷻ قال: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ﴾ [الحشر: ١٠]، فلم نؤمر إلا بالاستغفار لهم، فمن سبهم أو بغضهم أو أحدا منهم فليس على السنة، وليس له في الفيء حق، أخبرنا بذلك غير واحد عن مالك بن أنس أنه قال: قسم الله تعالى الفيء فقال: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ﴾ [الحشر: ٨]، ثم قال: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ﴾ [الحشر: ١٠] الآية، فمن لم يقل هذا لهم فليس ممن جعل له الفيء.

## [ القرآن كلام الله ﷻ ]

٤- والقرآن كلام الله، سمعت سفيان يقول: والقرآن كلام الله، ومن قال: مخلوق؛ فهو مبتدع، لم نسمع أحدا يقول هذا.

## [ ممن قال: الإيمان قول وعمل يزيد وينقص ]

٥- وسمعت سفيان يقول: الإيمان قول وعمل، ويزيد وينقص، فقال له أخوه إبراهيم بن عيينة: يا أبا محمد لا تقل: ينقص، فغضب، وقال: اسكت يا صبي، بلى حتى لا يبقى منه شيء.

## [ الإيمان برؤية المؤمنين لربهم يوم القيامة ]

٦- والإقرار بالرؤية بعد الموت.

## [ وجوب إثبات صفات الله ﷻ على حقيقتها ]

٧- وما نطق به القرآن والحديث مثل ﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ ﴾ [المائدة: ٦٤]، ومثل: ﴿ وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ ﴾ [الزمر: ٦٧]، وما أشبه هذا من القرآن والحديث، لا نزيد فيه ولا نفسره، ونقف على ما وقف عليه القرآن والسنة، ونقول: ﴿ الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى ﴾ [طه: ٥]، ومن زعم غير هذا فهو معطل جهمي.

## [ حكم مرتكب الكبيرة من أهل القبلة ]

٨- وألا نقول كما قالت الخوارج: من أصاب كبيرة فقد كفر.

٩- ولا نكفر بشيء من الذنوب، إنما الكفر في ترك الخمس التي قال رسول الله

ﷺ: «بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ، وَحَجِّ الْبَيْتِ»<sup>(١)</sup>.

١٠- وأما ثلاث منها فلا يناظر تاركها: من لم يتشهد، ولم يصل، ولم يصم؛ لأنه

لا يؤخر من هذا شيء عن وقته، ولا يجزئ من قضاؤه بعد تفريطه فيه عامدا عن وقته.

وأما الزكاة فمتى ما أداها أجزأت عنه، وكان آثما في الحبس.

وأما الحج؛ فمن وجب عليه، ووجد السبيل إليه وجب عليه، ولا يجب عليه في

عامه ذلك حتى لا يكون له منه بد، متى أداه كان مؤديا، ولم يكن آثما في تأخيره إذا

أداه، كما كان آثما في الزكاة؛ لأن الزكاة حق لمسلمين مساكين حبسه عليهم فكان آثما

حتى وصل إليهم، وأما الحج فكان في ما بينه وبين ربه إذا أداه فقد أدى، وإن هو

مات وهو واجد مستطيع ولم يحج سأل الرجعة إلى الدنيا أن يحج، ويجب لأهله أن

يحجوا عنه، ونرجو أن يكون ذلك مؤديا عنه، كما لو كان عليه دين فقضي عنه بعد

موته.

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٨)، ومسلم (١٦)، من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.



# الشرح

## شرح عنوان الرسالة

## «أصول السنة»

أصول: لغةً: جمع أصل، وهو أساسُ الشيء<sup>(١)</sup>.

وَاصْطِلَاحًا: هو مَا لَهُ فَرْعٌ؛ لِأَنَّ الْفَرْعَ لَا يَنْشَأُ إِلَّا عَنْ أَصْلٍ<sup>(٢)</sup>، وَ أَصْلُ كُلِّ شَيْءٍ: مَا يَسْتَنْدُ تَحْتَهُ ذَلِكَ الشَّيْءُ إِلَيْهِ<sup>(٣)</sup>.

وَالسُّنَّةُ: لُغَةً: الطَّرِيقَةُ، وَالسَّيْرَةُ، مَحْمُودَةٌ كَانَتْ أَوْ مَذْمُومَةٌ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى:

﴿سُنَّةَ مَنْ قَدْ أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنْ رُسُلِنَا وَلَا تَجِدُ لِسُنَّتِنَا تَحْوِيلًا﴾ [الإسراء: ٧٧]،

وقول الرسول ﷺ: «مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً، فَلَهُ أَجْرُهَا وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجْرِهِمْ شَيْءٌ»، وَمَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً كَانَ عَلَيْهِ وِزْرُهَا وَوِزْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ<sup>(٤)</sup>.

والمقصود بالسنة هنا العقيدة.

قال شيخ الإسلام: «ولفظ السنة في كلام السلف يتناول السنة في العبادات وفي

الاعتقادات، وإن كان كثير ممن صنف في السنة يقصدون الكلام في الاعتقادات،

وهذا كقول ابن مسعود، وأبي بن كعب، وأبي الدرداء ﷺ: اقتصاد في سنة خير من

اجتهاد في بدعة، وأمثال ذلك»<sup>(٥)</sup>.

(١) انظر: مقياس اللغة، مادة «أصل».

(٢) انظر: شرح الكوكب المنير، لابن النجار (٣٨ / ١).

(٣) انظر: شرح مختصر الروضة للطوفي (١ / ١٢٤).

(٤) صحيح: رواه مسلم (١٠١٧)، من حديث جرير بن عبد الله البجلي ﷺ.

(٥) انظر: الاستقامة، لشيخ الإسلام ابن تيمية (٢ / ٣١٠).

أهم الموضوعات التي اشتملت عليها هذه الرسالة  
اشتملت رسالتنا «أصول السنة» للإمام الحميدي على عدة  
موضوعات عقديّة، منها:

١. الإيمان بالقدر.
٢. تعريف الإيمان.
٣. الاعتقاد في أصحاب النبي ﷺ.
٤. القرآن كلام الله غير مخلوق.
٥. المنهج في إثبات الصفات.
٦. رؤية المؤمنين لربهم يوم القيامة.
٧. حكم مرتكب الكبيرة من أهل القبلة.

## [الإيمان بالقدر]

قال الإمام الحميدي رحمه الله:

١ - السنة عندنا (١) أن يؤمن (٢) .....

(١) قوله: «السنة عندنا»: أي عند أئمة السلف الصالح رحمهم الله، والمراد بالسنة هنا العقيدة، وسميت العقيدة بالسنة؛ لأنها لا مجال للرأي والاجتهاد فيها، وإنما مبناها على الكتاب والسنة الصحيحة.

(٢) قوله: «أن يؤمن»: الإيـان لغة: هو الإقرار والتصديق، يقال: آمنت بكذا إذا أقررتـه وصدقت به<sup>(١)</sup>.

قال شيخ الإسلام: «ومعلوم أن الإيـان هو الإقرار؛ لا مجرد التصديق، والإقرار ضمن قول القلب الذي هو التصديق وعمل القلب الذي هو الانقياد»<sup>(٢)</sup>.

والإيمان شرعا: يطلق ويراد به الدين كله إذا جاء مفردا، ويطلق ويراد به الاعتقاد إذا جاء مقترنا بالإسلام، ومن الأول قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ٦٨]، وقول النبي ﷺ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا نَفْسٌ مُؤْمِنَةٌ»<sup>(٣)</sup>.

ومن الثاني: قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ [النساء: ٥٧]، وقول النبي ﷺ: «الإيـان أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورأسله، واليوم الآخر، وتؤمن

(١) انظر: مقاييس اللغة، ولسان العرب، مادة «آمن».

(٢) انظر: مجموع الفتاوى، لشيخ الإسلام ابن تيمية (٦/٦٣٨).

(٣) صحيح: رواه النسائي (٢٩٥٨)، وأحمد (٢/٣٢)، من حديث علي ﷺ، وصححه الألباني.

الرجل (١) بالقدر (٢) .....

بِالْقَدْرِ خَيْرُهُ وَشَرُّهُ»<sup>(١)</sup>.

(١) **قوله: «الرجل»:** أي العبد، ويدخل فيه المرأة، وإنما ذكر الرجل من باب التغليب، كما في حديث ابن مسعود رضي الله عنه، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الرَّجُلَ مِنْكُمْ لَيَعْمَلُ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ كِتَابُهُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ»<sup>(٢)</sup>.

(٢) **قوله: «بالقدر»:** الإيمان بالقدر أحد أصول الإيمان الستة التي لا يتم إيمان عبد إلا بالإيمان بها جميعها، ونص المصنف رحمه الله على الإيمان بالقدر دون بقية الأصول لحاجة الناس إليه، ولحدوث الخلل فيه على زمانه.

وَالْقَدْرُ: لغة: القَضَاءُ وَالْحُكْمُ، وَهُوَ مَا يَقْدَرُهُ اللَّهُ ﷻ مِنَ الْقَضَاءِ وَيَحْكُمُ بِهِ مِنَ الْأُمُورِ، قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ ﴿١﴾﴾ [القدر: ١]؛ أَي الْحُكْمِ<sup>(٣)</sup>.  
والقدر شرعا: هو ما قدره الله في الأزل، وخلقه، وأحاط علمه السابق به.  
قال شيخ الإسلام: «قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ: «الْقَدْرُ قُدْرَةُ اللَّهِ تَعَالَى»، يُشِيرُ إِلَى أَنَّ مَنْ أَنْكَرَ الْقَدْرَ فَقَدْ أَنْكَرَ قُدْرَةَ اللَّهِ تَعَالَى، وَأَنَّهُ يَتَضَمَّنُ إِثْبَاتَ قُدْرَةِ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى كُلِّ شَيْءٍ»<sup>(٤)</sup>.

وقال رحمه الله: «وفي الحقيقة أنه من لم يقل بقول السلف فإنه لا يثبت لله قدرة

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٥٠)، ومسلم (٨)، واللفظ له.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٣٢٠٨)، ومسلم (٢٦٤٣).

(٣) انظر: كتاب العين، وتهذيب اللغة، ولسان العرب، مادة «قدر».

(٤) انظر: منهاج السنة، لشيخ الإسلام (٣/ ٢٥٤).

ولا يثبت له قادرا، فالجهمية ومن اتبعهم، والمعتزلة، والقدرية، المجبرة، والنافية حقيقة قولهم: إنه ليس قادرا، وليس له الملك، فإن الملك إما أن يكون هو القدرة؛ أو المقدور، أو كلاهما، وعلى كل تقدير فلا بد من القدرة؛ فمن لم يثبت له القدرة حقيقة لم يثبت له ملكا؛ كما لا يثبتون له حمدا»<sup>(١)</sup>.

**وقد تظاهرت الأدلة على إثبات الإيمان بالقدر، ومنها:**

قوله تعالى: ﴿إِنَّا كُلُّ شَيْءٍ خَلَقْتَهُ بِقَدَرٍ﴾ [٤٩] ﴿القمر: ٤٩﴾.

وقوله تعالى: ﴿وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَرًا مَّقْدُورًا﴾ [٣٨] ﴿الأحزاب: ٣٨﴾.

وعن عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه، أن جبريل عليه السلام، قال للنبي صلى الله عليه وسلم: فَأَخْبَرَنِي عَنِ الْإِيمَانِ، قَالَ: «أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ»<sup>(٢)</sup>.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ، خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ، وَفِي كُلِّ خَيْرٍ، أَحْرَصٌ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ، وَاسْتَعِينُ بِاللَّهِ وَلَا تَعْجَزُ، وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ، فَلَا تَقُلْ لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَانَ كَذَا وَكَذَا، وَلَكِنْ قُلْ قَدَرُ اللَّهِ وَمَا شَاءَ فَعَلَ، فَإِنْ لَوْ تَفَتَّحَ عَمَلُ الشَّيْطَانِ»<sup>(٣)</sup>.

وَعَنْ طَاوُسٍ، أَنَّهُ قَالَ: أَدْرَكْتُ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، يَقُولُونَ كُلُّ شَيْءٍ بِقَدَرٍ، قَالَ: وَسَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «كُلُّ شَيْءٍ

(١) انظر: مجموع الفتاوى (٨ / ٣٠).

(٢) صحيح: رواه مسلم (٨).

(٣) صحيح: رواه البخاري (٦٦٠٠).



خيرهُ وشرهُ (١)، .....

بِقَدْرٍ، حَتَّى الْعَجْزِ وَالْكَيْسِ، أَوْ الْكَيْسِ وَالْعَجْزِ»<sup>(١)</sup>.

وَقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي حَاتِمٍ: سَأَلْتُ أَبِي وَأَبَا زُرْعَةَ عَنْ مَذَاهِبِ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي أَصُولِ الدِّينِ، وَمَا أَدْرَكَا عَلَيْهِ الْعُلَمَاءُ فِي جَمِيعِ الْأَمْصَارِ، وَمَا يَعْتَقِدَانِ مِنْ ذَلِكَ، فَقَالَا: «أَدْرَكْنَا الْعُلَمَاءُ فِي جَمِيعِ الْأَمْصَارِ حِجَازًا وَعِرَاقًا وَشَامًا وَيَمَنًا فَكَانَ مِنْ مَذَاهِبِهِمْ: .... وَالْقَدْرُ خَيْرُهُ وَشَرُّهُ مِنَ اللَّهِ ﷻ»<sup>(٢)</sup>.

وقال الحافظ عبد الغني المقدسي: «وأجمع أئمة السلف من أهل الإسلام على الإيمان بالقدر خيرهُ وشرهُ، حلوه ومره، قليله وكثيره، بقضاء الله وقدره، لا يكون شيء إلا بإرادته، ولا يجري خيرٌ وشرٌ إلا بمشيئته، خلق من شاء للسعادة واستعمله بها فضلا، وخلق من أراد للشقاء واستعمله به عدلا، فهو سرٌّ استأثر به، وعلمٌ حجبهُ عن خلقه، ﴿لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٣]»<sup>(٣)</sup>.

وقال الإمام النووي: «وقد تظاهرت الأدلة القطعية من الكتاب والسنة وإجماع الصحابة وأهل الحل والعقد من السلف والخلف على إثبات قدر الله ﷻ»<sup>(٤)</sup>.

(١) قوله: «خيرهُ وشرهُ»: أي شر المقدور لا شر القدر الذي هو فعل الله ﷻ؛

لأن فعل الله ليس فيه شر؛ لذا قال النبي ﷺ: «وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ»<sup>(٥)</sup>.

(١) صحيح: رواه مسلم (٢٦٥٥).

(٢) انظر: شرح أصول الاعتقاد، للالكائي (١/ ١٩٧).

(٣) انظر: الاقتصاد في الاعتقاد، للحافظ عبد الغني المقدسي، ص (٧٧).

(٤) انظر: شرح صحيح مسلم، للإمام النووي (١/ ١٥٥).

(٥) صحيح: رواه مسلم (٧٧١)، من حديث علي ﷺ.

..... حلوه (١) ومره (٢)،

ومثال ذلك أن الله ﷻ خلق ذوات السموم، وهي شر بالنسبة إلى الإنسان، أما باعتبار نسبتها إلى الله فهي خير محض.

وشر المقدور ليس شرا محضا، إنما فيه خير، فالمرض فيه خير وشر، خير لكونه يكفر السيئات ويرفع الدرجات، وشر لكونه يتعب الجسم.

قال ابن القيم: «القدر لا شر فيه بوجه من الوجوه، فإنه علم الله وقدرته وكتابه ومشيتته وذلك خير محض وكمال من وجه، فالشر ليس إلى الرب تعالى بوجه من الوجوه لا في ذاته ولا في أسمائه ولا في صفاته ولا في أفعاله، وإنما يدخل الشر الجزئي الإضافي في المقضي المقدر، ويكون شرا بالنسبة إلى محل وخيرا بالنسبة إلى محل آخر، وقد يكون خيرا بالنسبة إلى المحل القائم به من وجه كما هو شر له من وجه بل هذا هو الغالب، وهذا كالتقصاص وإقامة الحدود وقتل الكفار فإنه شر بالنسبة إليهم لا من كل وجه بل من وجه دون وجه وخير بالنسبة إلى غيرهم لما فيه من مصلحة الزجر والنكال ودفع الناس بعضهم ببعض، وكذلك الآلام والأمراض وإن كانت شرورا من وجه فهي خيرات من وجوه عديدة»<sup>(١)</sup>.

(١) قوله: «حلوه»: أي ما يحبه الإنسان ويرضى عنه سواء كان طاعة لله، أو شهوة مباحة.

(٢) قوله: «ومره»: أي ما لا يحبه الإنسان ولا يرضاه، فيجب على العبد أن يؤمن بجميع قدر الله تعالى.

(١) انظر: شفاء العليل، لابن القيم (١/٢٦٨-٢٦٩).

**فائدة (١): الفرق بين كون القدر خيرا وشرا وكونه حلوا ومرًا.**

قال ابن القيم: «الحلاوة والمرارة تعود إلى مباشرة الأسباب في العاجل، والخير والشر يرجع إلى حسن العاقبة وسوئها، فهو حلو ومر في مبدأه وأوله، وخير وشر في منتهاه وعاقبته»<sup>(١)</sup>.

**فائدة (٢): لا يتم الإيمان بالقدر إلا بتحقيق مراتبه الأربعة:**

**المرتبة الأولى:** الإيمان بأن الله تعالى أحاط علمه بكل شيء من الموجودات والمعدومات والممكنات والمستحيلات، كما قال تعالى: ﴿عَلِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ﴾ [الحشر: ٢٢].

وقال تعالى: ﴿لِنَعْلَمَوا أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا﴾ [١٢].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه، يقول: سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن ذراري المشركين، فقال: «اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ»<sup>(٢)</sup>.

**المرتبة الثانية:** الإيمان بأن الله كتب مقادير الخلائق في اللوح المحفوظ قبل أن

يخلقهم بخمسين ألف سنة، كما قال الله صلى الله عليه وسلم: ﴿مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ٣٨].

وقال تعالى: ﴿وَكُلُّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُّبِينٍ﴾ [يس: ١٢].

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم،

(١) انظر: شفاء العليل (١/٢٦٩).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (١٣٨٤)، ومسلم (٢٦٥٩).

وأن يعلم أن ما أصابه لم يكن ليخطئه، وأن ما أخطأه لم يكن ليصيبه، وأن ذلك كله قضاء من الله ﷻ (١).

يَقُولُ: «كَتَبَ اللَّهُ مَقَادِيرَ الْخَلَائِقِ قَبْلَ أَنْ يُخْلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ، قَالَ: وَعَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ» (١).

وَعَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ، مَا مِنْ نَفْسٍ مَنْفُوسَةٍ إِلَّا كُتِبَ مَكَانُهَا مِنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، وَإِلَّا قَدْ كُتِبَ شَقِيَّةً أَوْ سَعِيدَةً» (٢).

المرتبة الثالثة: الإيـان بأن الله تعالى إذا شاء شيئاً قال له: كن فيكون، كما قال

تعالى: ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ (٨٢) [يس: ٨٢]، وما لم يشأ الله تعالى لم يكن كما قال تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَمَعَهُمْ عَلَى الْهَدْيِ﴾ [الأنعام: ٣٥].

المرتبة الرابعة: الإيـان بأن الله ﷻ خالق كل شيء، كما قال تعالى: ﴿ذَلِكَ مُلْكُ اللَّهِ

رَبُّكُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ خَلِقُ كُلَّ شَيْءٍ فَاعْبُدُوهُ﴾ [الأنعام: ١٠٢].

وقال تعالى: ﴿قُلِ اللَّهُ خَلِقُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ﴾ (١٦) [الرعد: ١٦].

(١) قوله: «وأن يعلم أن ما أصابه لم يكن ليخطئه، وأن ما أخطأه

لم يكن ليصيبه، وأن ذلك كله قضاء من الله ﷻ»: كما في حديث جابر

بن عبد الله رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا يُؤْمِنُ عَبْدٌ حَتَّى يُؤْمِنَ

بِالْقَدْرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ، حَتَّى يَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئْهُ، وَأَنَّ مَا أَخْطَأَهُ لَمْ يَكُنْ

(١) صحيح: رواه مسلم (٢٦٥٣).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (١٣٦٢)، ومسلم (٢٦٤٧).

لِيُصِيبَهُ»<sup>(١)</sup>، والمعنى: أن العبد لا يؤمن حتى يعلم أن ما يصيبه إنما أصابه في القدر، أي: ما قدر عليه من الخير والشر، لم يكن ليخطئه، أي: يجاوزه فلا يصيبه، وأن ما أخطأه من الخير والشر في القدر، أي: لم يقدر عليه، لم يكن ليصيبه، كما قال تعالى:

﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِّن قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾ [الحديد: ٢٢]، وقال تعالى: ﴿قُلْ لَن يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا هُوَ مَوْلَانَا وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾ [التوبة: ٥١]<sup>(٢)</sup>.

قال شيخ الإسلام: «قَالَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ السَّلَفِ وَالصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ هُمْ بِإِحْسَانٍ: لَا يَبْلُغُ الرَّجُلُ حَقِيقَةَ الْإِيمَانِ حَتَّى يَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَهُ، وَمَا أَخْطَأَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَهُ»<sup>(٣)</sup>.

(١) صحيح: رواه الترمذي (٢١٤٤)، وأحمد (٤٨٢/٤٥)، وصححه الألباني.

(٢) انظر: تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد، للشيخ سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب، ص (٦٠٣).

(٣) انظر: منهاج السنة (٢٦/٣).

## [الإيمان قول وعمل يزيد وينقص]

٢- وأن الإيمان قول (١) .....

(١) قوله: «وأن الإيمان قول»: قول القلب، وقول اللسان.

أما قول القلب، فهو تصديقه وإيقانه، والدليل على أن قول القلب من الإيمان:

قول الله تعالى: ﴿وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ ۗ أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ

﴿الزُّمَرُ: ٣٣﴾ .

وقال تعالى: ﴿وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾ [الحُجُرَات: ١٤].

وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ۗ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا﴾

[الحُجُرَات: ١٥]، أي صدقوا ثم لم يشكوا.

وفي حديث الشفاعة: «يُخْرَجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنْ

الْخَيْرِ مَا يَزِنُ بُرَّةً<sup>(١)</sup>، ثُمَّ يُخْرَجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مَا يَزِنُ مِنْ

الْخَيْرِ ذَرَّةً<sup>(٢)</sup>»<sup>(٣)</sup>.

قال شيخ الإسلام: «فَمَجْرَدُ عِلْمِ الْقَلْبِ بِالْحَقِّ إِنْ لَمْ يَقْتَرِنْ بِهِ عَمَلُ الْقَلْبِ

بِمُوجِبِ عِلْمِهِ مِثْلَ مَحَبَّةِ الْقَلْبِ لَهُ وَاتِّبَاعِ الْقَلْبِ لَهُ لَمْ يَنْفَعِ صَاحِبَهُ بَلْ أَشَدُّ النَّاسِ

عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَالِمٌ لَمْ يَنْفَعَهُ اللَّهُ بِعِلْمِهِ»<sup>(٤)</sup>.

(١) برة: قمحة.

(٢) ذرة: النملة الصغيرة.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٧٤١٠)، ومسلم (١٩١)، من حديث أنس رضي الله عنه.

(٤) انظر: مجموع الفتاوى (٢٧١ / ١٠).



وعمل (١)، .....

وأما قول اللسان، فهو النطق بالشهادتين: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله، والدليل على أن قول اللسان من الإيذان قوله تعالى: ﴿قُولُوا ءَامَنَّا﴾ [البقرة: ١٣٦].

وقال تعالى: ﴿وَإِذَا يُنَادَى عَلَيْهِمْ قَالُوا ءَامَنَّا بِهِ إِنَّهُ الْحَقُّ مِن رَّبِّنَا إِنَّا كُنَّا مِن قَبْلِهِ مُسْلِمِينَ﴾ [القصص: ٥٣].

وعن ابن عمر رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ قال: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله، وأن محمدا رسول الله، ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام، وحسابهم على الله»<sup>(١)</sup>.

قال شيخ الإسلام: «فأما الشهادتان إذا لم يتكلم بهما مع القدرة فهو كافر باتفاق المسلمين، وهو كافر باطنا وظاهرا عند سلف الأمة وأئمتها وجماهير علمائها، وزهبت طائفة من المرجئة وهم جهمية المرجئة: كجهم والصالحية وأتباعها إلى أنه إذا كان مصدقا بقلبه كان كافرا في الظاهر دون الباطن»<sup>(٢)</sup>.

(١) قوله: «وعمل»: عمل القلب، وعمل اللسان والجوارح.

أما عمل القلب، فهو النية والمحبة والخوف والرجاء والتوكل، ونحوه، والدليل على أن عمل القلب من الإيذان: قول الله تعالى: ﴿وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِالْغَدَاةِ

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٢٥)، ومسلم (٢٠).

(٢) انظر: قبل السابق (٦٠٩/٧).

وَالْعَشِيَّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ ﴿٥٢﴾ [الأنعام: ٥٢].

وقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَالصَّادِقِينَ عَلَىٰ مَا أَصَابَهُمْ

وَالْمُقِيمِي الصَّلَاةِ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ ﴿٣٥﴾ [الحج: ٣٥].

وقوله تعالى: ﴿وَمَا لِأَحَدٍ عِنْدَهُ مِنْ نِعْمَةٍ تُجْزَىٰ إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِ الْأَعْلَىٰ ﴿٢٠﴾﴾

[الليل: ١٩-٢٠].

وعن عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ، وَإِنَّمَا لِامْرِئٍ مِمَّا نَوَىٰ، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، فَهَجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ امْرَأَةٍ يَتَزَوَّجُهَا، فَهَجْرَتُهُ إِلَىٰ مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ»<sup>(١)</sup>.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّىٰ أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَلَدِهِ»<sup>(٢)</sup>.

قال شيخ الإسلام: «عَامَّةٌ فِرَقِ الْأُمَّةِ تَدْخُلُ مَا هُوَ مِنْ أَعْمَالِ الْقُلُوبِ حَتَّىٰ عَامَّةٌ فِرَقِ الْمُرْجِيَّةِ تَقُولُ بِذَلِكَ وَأَمَّا الْمُعْتَزِلَةُ وَالْخَوَارِجُ وَأَهْلُ السُّنَّةِ وَأَصْحَابُ الْحَدِيثِ فَقَوْلُهُمْ فِي ذَلِكَ مَعْرُوفٌ وَإِنَّمَا نَارَعَ فِي ذَلِكَ مَنْ اتَّبَعَ جَهْمَ بْنَ صَفْوَانَ مِنَ الْمُرْجِيَّةِ وَهَذَا الْقَوْلُ شَاذٌّ كَمَا أَنَّ قَوْلَ الْكِرَامِيَةِ الَّذِينَ يَقُولُونَ هُوَ مُجَرَّدُ قَوْلِ اللِّسَانِ شَاذٌّ أَيْضًا، وَهَذَا أَيْضًا مِمَّا يَنْبَغِي الْإِعْتِنَاءُ بِهِ فَإِنَّ كَثِيرًا مِمَّنْ تَكَلَّمَ فِي مَسْأَلَةِ الْإِيمَانِ هَلْ تَدْخُلُ فِيهِ الْأَعْمَالُ؟ وَهَلْ هُوَ قَوْلٌ وَعَمَلٌ؟ يَظُنُّ أَنَّ النَّزَاعَ إِنَّمَا هُوَ فِي أَعْمَالِ الْجَوَارِحِ

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٢٥٢٩)، ومسلم (١٩٠٧).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (١٤)، ومسلم (٤٤).

وَأَنَّ الْمُرَادَ بِالْقَوْلِ: قَوْلُ اللِّسَانِ، وَهَذَا غَلَطٌ؛ بَلْ الْقَوْلُ الْمُجَرَّدُ عَنْ اعْتِقَادِ الْإِيمَانِ لَيْسَ إِيْمَانًا بِاتِّفَاقِ الْمُسْلِمِينَ؛ فَلَيْسَ مُجَرَّدُ التَّصَدِيقِ بِالْبَاطِنِ هُوَ الْإِيمَانُ عِنْدَ عَامَّةِ الْمُسْلِمِينَ إِلَّا مَنْ شَدَّ مِنْ أَتْبَاعِ جَهْمٍ وَالصَّالِحِي، وَفِي قَوْلِهِمْ مِنَ السَّفْسَطَةِ الْعَقْلِيَّةِ وَالْمُخَالَفَةِ فِي الْأَحْكَامِ الدِّيْنِيَّةِ أَعْظَمُ مِمَّا فِي قَوْلِ ابْنِ كَرَّامٍ إِلَّا مَنْ شَدَّ مِنْ أَتْبَاعِ ابْنِ كَرَّامٍ وَكَذَلِكَ تَصَدِيقُ الْقَلْبِ الَّذِي لَيْسَ مَعَهُ حُبُّ اللَّهِ وَلَا تَعْظِيمٌ بَلْ فِيهِ بُغْضٌ وَعَدَاوَةٌ لِلَّهِ وَرُسُلِهِ لَيْسَ إِيْمَانًا بِاتِّفَاقِ الْمُسْلِمِينَ»<sup>(١)</sup>.

وأما عمل اللسان، فهو ما لا يؤدي إلا به كتلاوة القرآن وسائر الأذكار، وعمل الجوارح ما لا يؤدي إلا بها مثل القيام والركوع، والدليل على أن عمل اللسان والجوارح من الإيمان قول الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ صَبَرُوا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً وَيَدْرُءُونَ بِالْحَسَنَةِ السَّيِّئَةَ أُولَئِكَ لَهُمْ عُقْبَى الدَّارِ ﴿٢٢﴾﴾ [الرعد: ٢٢].

وقوله تعالى: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا ﴿٤١﴾﴾ [الأحزاب: ٤١].

وقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ ﴿١٥﴾﴾ [الحجرات: ١٥].

وعن ابن عباس رضي الله عنهما، أن النبي ﷺ قال لوفد عبد القيس: «أمركم بالإيمان بالله، وهل تدرون ما الإيمان بالله؟ شهادة أن لا إله إلا الله، وإقام الصلاة،

(١) انظر: مجموع الفتاوى (٧/ ٥٥٠).

يزيد وينقص (١)، .....

وَإِيْتَاءَ الزَّكَاةِ، وَتُعْطُوا مِنَ الْمَغْنَمِ الْخُمْسَ»<sup>(١)</sup>.

وعلى هذا فإن الإيثار عند أهل السنة والجماعة يتركب من أربعة حقائق: قول القلب، وقول اللسان، وعمل القلب، وعمل اللسان والجوارح، ولا يتم إيثار عبد إلا بتحقيقها كلها؛ كما سيأتي إن شاء الله.

(١) **قوله: «يزيد وينقص»:** أي يزيد بالطاعة، وينقص بالمعصية، وهذا بإجماع السلف، ومن الأدلة على ذلك:

قول الله تعالى: ﴿لِيَزَادُوا إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ﴾ [الفتح: ٤].

وقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ أَهْتَدُوا زَادَهُمْ هُدًى وَءَانَّهُمْ وَقَوْمَهُمْ﴾ [محمد: ١٧].

وقوله تعالى: ﴿وَيَزِدَادَ الَّذِينَ ءَامَنُوا إِيمَانًا﴾ [المدثر: ٣١].

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي أَضْحَى أَوْ فِطْرِ إِلَى الْمُصَلَّى، فَمَرَّ عَلَى النِّسَاءِ، فَقَالَ: فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ تَصَدَّقْنَ فَإِنِّي أُرِيْتُكُمْ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ» فَقُلْنَ: وَبِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ، وَتَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ، مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلِ وَدِينٍ أَذْهَبَ لِبَبِّ الرَّجُلِ الْحَازِمِ مِنْ إِحْدَاكُنَّ»، قُلْنَ: وَمَا نُقْصَانُ دِينِنَا وَعَقْلِنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «أَلَيْسَ شَهَادَةُ الْمَرْأَةِ مِثْلَ نِصْفِ شَهَادَةِ الرَّجُلِ» قُلْنَ: بَلَى، قَالَ: «فَذَلِكَ مِنْ نُقْصَانِ عَقْلِهَا، أَلَيْسَ إِذَا حَاضَتْ لَمْ تُصَلِّ وَلَمْ تَصُمْ» قُلْنَ: بَلَى، قَالَ: «فَذَلِكَ مِنْ نُقْصَانِ دِينِهَا»<sup>(٢)</sup>.

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٧٥٥٦)، ومسلم (١٧).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٣٠٤)، ومسلم (٧٩).

قال ابن بطة: «اعلموا رحمكم الله أن الله ﷻ تفضل بالإيمان على من سبقت له الرحمة في كتابه ، ومن أحب أن يسعده ، ثم جعل المؤمنين في الإيمان متفاضلين ، ورفع بعضهم فوق بعض درجات ثم جعله فيهم يزيد ويقوى بالمعرفة والطاعة ، وينقص وينقص بالغفلة والمعصية ، وبهذا نزل الكتاب ، وبه مضت السنة ، وعليه أجمع العقلاء من أئمة الأمة ، ولا ينكر ذلك ولا يخالفه إلا مرجئ خبيث ، قد مرض قلبه ، وزاغ بصره ، وتلاعبت به إخوانه من الشياطين ، فهو من الذين قال الله ﷻ فيهم: ﴿وَإِخْوَانُهُمْ يَمُدُّونَهُمْ فِي الْغِيِّ ثُمَّ لَا يُقْصِرُونَ﴾ (٣٠٢) [الأعراف: ٢٠٢]»<sup>(١)</sup>.

قال شيخ الإسلام: «والصحابة قد ثبت عنهم ، أن الإيمان يزيد وينقص وهو قول أئمة السنة وكان ابن المبارك يقول: هو يتفاضل ويتزايد ويُمسك عن لفظ ينقص وعن مالك في كونه لا ينقص روايتان والقرآن قد نطق بالزيادة في غير موضع ودلت النصوص على نقصه كقوله: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن»<sup>(٢)</sup> ، ونحو ذلك لكن لم يعرف هذا اللفظ إلا في قوله في النساء «ناقصات عقل ودين»<sup>(٣)</sup> ، وجعل من نقصان دينها أثمًا إذا حاضت لا تصوم ولا تصلي ، وبهذا استدلل غير واحد على أنه ينقص ؛ وذلك أن أصل أهل السنة أن الإيمان يتفاضل من وجهين: من جهة أمر الرب ، ومن جهة فعل العبد»<sup>(٤)</sup>.

(١) انظر: الإبانة الكبرى، لابن بطة (٢/ ٨٣٢).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٢٤٧٥)، ومسلم (٥٧)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٣٠٤)، ومسلم (٧٩)، من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٤) انظر: مجموع الفتاوى (١٣/ ٥٠-٥١).

لا ينفع قول إلا بعمل (١)، .....

وقال أبو الحسن الأشعري: «وأجمعوا على أن الإيمان يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية»<sup>(١)</sup>.

### فائدة: السبب في تنوع عبارات السلف وأئمة السنة في تفسير الإيمان:

قال شيخ الإسلام: «فَتَارَةٌ يَقُولُونَ: هُوَ قَوْلٌ وَعَمَلٌ. وَتَارَةٌ يَقُولُونَ: هُوَ قَوْلٌ وَعَمَلٌ وَنِيَّةٌ. وَتَارَةٌ يَقُولُونَ قَوْلٌ وَعَمَلٌ وَنِيَّةٌ وَأَتْبَاعُ السُّنَّةِ. وَتَارَةٌ يَقُولُونَ: قَوْلٌ بِاللِّسَانِ وَاعْتِقَادٌ بِالْقَلْبِ وَعَمَلٌ بِالْجَوَارِحِ؛ وَكُلُّ هَذَا صَحِيحٌ. فَإِذَا قَالُوا: قَوْلٌ وَعَمَلٌ؛ فَإِنَّهُ يَدْخُلُ فِي الْقَوْلِ قَوْلُ الْقَلْبِ وَاللِّسَانِ جَمِيعًا؛ وَهَذَا هُوَ الْمَفْهُومُ مِنْ لَفْظِ الْقَوْلِ وَالْكَلَامِ وَنَحْوِ ذَلِكَ إِذَا أُطْلِقَ ..... وَالْمَقْصُودُ هُنَا أَنَّ مَنْ قَالَ مِنَ السَّلَفِ: الْإِيمَانُ قَوْلٌ وَعَمَلٌ أَرَادَ قَوْلَ الْقَلْبِ وَاللِّسَانِ وَعَمَلَ الْقَلْبِ وَالْجَوَارِحِ؛ وَمَنْ أَرَادَ الْإِعْتِقَادَ رَأَى أَنَّ لَفْظَ الْقَوْلِ لَا يُفْهَمُ مِنْهُ إِلَّا الْقَوْلُ الظَّاهِرُ أَوْ خَافَ ذَلِكَ فَزَادَ الْإِعْتِقَادَ بِالْقَلْبِ وَمَنْ قَالَ: قَوْلٌ وَعَمَلٌ وَنِيَّةٌ قَالَ: الْقَوْلُ يَتَنَاوَلُ الْإِعْتِقَادَ وَقَوْلَ اللِّسَانِ، وَأَمَّا الْعَمَلُ فَقَدْ لَا يُفْهَمُ مِنْهُ النِّيَّةُ، فَزَادَ ذَلِكَ وَمَنْ زَادَ اتِّبَاعَ السُّنَّةِ؛ فَلِأَنَّ ذَلِكَ كُلَّهُ لَا يَكُونُ مَحْبُوبًا لِلَّهِ إِلَّا بِاتِّبَاعِ السُّنَّةِ وَأَوْلِيكَ لَمْ يُرِيدُوا كُلَّ قَوْلٍ وَعَمَلٍ إِنَّمَا أَرَادُوا مَا كَانَ مَشْرُوعًا مِنَ الْأَقْوَالِ وَالْأَعْمَالِ وَلَكِنْ كَانَ مَقْصُودُهُمُ الرَّدُّ عَلَى الْمُرْجئة الَّذِينَ جَعَلُوهُ قَوْلًا فَقَطُّ، فَقَالُوا: بَلْ هُوَ قَوْلٌ وَعَمَلٌ»<sup>(٢)</sup>.

(١) قوله: «لا ينفع قول إلا بعمل»: خلافا للمرجئة الذي يقولون: الإيمان

(١) انظر: رسالة إلى أهل الثغر، لأبي الحسن الأشعري، ص (١٥٥).

(٢) انظر: مجموع الفتاوى (٧/ ١٧٠-١٧١).

ولا عمل وقول إلا بنية (١)، ولا قول وعمل ونية إلا بسنة (٢).

قول واعتقاد، ولا يدخلون العمل في الإيمان؛ فمن آمن بقلبه ونطق الشهادتين بلسانه، ولم يعمل كان مرجئاً، ولم يكن مؤمناً.

(١) **قوله:** «**ولا عمل وقول إلا بنية**»: أي باعتقاد، فلا يصح عمل وقول إلا باعتقاد خلافاً للكرامية، الذين يقولون: الإيمان لا يشترط في الإيمان اعتقاد القلب ونيته.

(٢) **قوله:** «**ولا قول وعمل ونية إلا بسنة**»: فمن آمن بقلبه ونطق الشهادتين بلسانه وعمل الأعمال الصالحة ولكنه لم يتبع السنه لم يكن مؤمناً؛ كما سئل سهل بن عبد الله التستري عن الإيمان ما هو؟ فقال: قول وعمل ونية وسنة؛ لأن الإيمان إذا كان قولاً بلا عمل فهو كفر، وإذا كان قولاً وعملاً بلا نية فهو نفاق، وإذا كان قولاً وعملاً ونية بلا سنة فهو بدعة»<sup>(١)</sup>.

قال الشافعي رحمته الله: «وكان الإجماع من الصحابة والتابعين من بعدهم ومن أدركناهم يقولون: الإيمان قول وعمل ونية لا يجزئ واحد من الثلاث إلا بالآخر»<sup>(٢)</sup>.

وقال البخاري رحمته الله: «لَقِيتُ أَكْثَرَ مِنْ الْفِ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ أَهْلِ الْحِجَازِ وَمَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ وَالْكُوفَةَ وَالْبَصْرَةَ وَوَأَسْطَ وَبَغْدَادَ وَالشَّامَ وَمِصْرَ لَقِيتُهُمْ كَرَّاتٍ قَرْنَا بَعْدَ قَرْنٍ ثُمَّ قَرْنَا بَعْدَ قَرْنٍ<sup>(٣)</sup>، أَذْرَكْتُهُمْ وَهُمْ مُتَوَافِرُونَ مُنْذُ أَكْثَرَ مِنْ سِتِّ وَأَرْبَعِينَ

(١) انظر: السابق (٧/ ١٧١).

(٢) انظر: مجموع الفتاوى (٧/ ٢٠٩).

(٣) المراد بالقرن: الطبقة من العلماء.



سَنَةً، أَهْلَ الشَّامِ وَمِصْرَ وَالْجَزِيرَةَ مَرَّتَيْنِ وَالْبَصْرَةَ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ فِي سِنِينَ ذَوِي عَدَدٍ بِالْحِجَازِ سِتَّةَ أَعْوَامٍ، وَلَا أُحْصِي كَمْ دَخَلْتُ الْكُوفَةَ وَبَغْدَادَ مَعَ مُحَدِّثِي أَهْلِ خُرَّاسَانَ»، وذكر بعضهم، ثم قال: «وَإِكْتَفَيْنَا بِتَسْمِيَةِ هَؤُلَاءِ كَيْ يَكُونَ مُحْتَصِرًا وَأَنْ لَا يَطُولَ ذَلِكَ، فَمَا رَأَيْتُ وَاحِدًا مِنْهُمْ يَخْتَلِفُ فِي هَذِهِ الْأَشْيَاءِ: أَنَّ الدِّينَ قَوْلٌ وَعَمَلٌ؛ وَذَلِكَ لِقَوْلِ اللَّهِ: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ﴾ [البينة: ٥]»<sup>(١)</sup>.

وقال أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم: سألت أبي وأبا زرعة عن مذهب أهل السنة في أصول الدين، وما أدركنا عليه العلماء في جميع الأمصار، وما يعتقدان من ذلك، فقالا: «أدركنا العلماء في جميع الأمصار حجازاً وعراقاً وشاماً ويمناً فكان من مذهبهم: الإيمان قولٌ وعملٌ، يزيد وينقص»<sup>(٢)</sup>.

وقال وكيع بن الجراح: «أهل السنة يقولون: الإيمان قولٌ وعملٌ، والمرجئة تقول: الإيمان قولٌ بلا عملٍ، والجهمية يقولون: الإيمان المعرفة»<sup>(٣)</sup>.

وقال البخاري: «كُتِبَتْ عَنْ أَلْفٍ وَتَمَانِينَ رَجُلًا، لَيْسَ فِيهِمْ إِلَّا صَاحِبُ حَدِيثٍ، كَانُوا يَقُولُونَ: الْإِيمَانُ قَوْلٌ وَعَمَلٌ، يَزِيدُ وَيَنْقُصُ»<sup>(٤)</sup>.

(١) انظر: شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، للالكائي، (١/١٣٤-١٣٥).

(٢) انظر: السابق (١/١٩٧).

(٣) انظر: شرح أصول الاعتقاد (٥/١٠٧١).

(٤) انظر: سير أعلام النبلاء (١٢/٣٩٥).



وقال أيضا: «لم أكتب إلا عمن قال: الإيمان قول وعمل»<sup>(١)</sup>.

وقال ابن عبد البر: «أَجْمَعَ أَهْلُ الْفِقْهِ وَالْحَدِيثِ عَلَى أَنَّ الْإِيمَانَ قَوْلٌ وَعَمَلٌ وَلَا عَمَلَ إِلَّا بِنِيَّةٍ، وَالْإِيمَانُ عِنْدَهُمْ يَزِيدُ بِالطَّاعَةِ وَيَنْقُصُ بِالْمَعْصِيَةِ، وَالطَّاعَاتُ كُلُّهَا عِنْدَهُمْ إِيمَانٌ إِلَّا مَا ذُكِرَ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ وَأَصْحَابِهِ، فَأَيُّهُمْ ذَهَبُوا إِلَى أَنَّ الطَّاعَاتِ لَا تُسَمَّى إِيمَانًا قَالُوا إِنَّهَا الْإِيمَانُ التَّصْدِيقُ وَالْإِقْرَارُ، وَمِنْهُمْ مَنْ زَادَ وَالْمَعْرِفَةَ»<sup>(٢)</sup>.

### فائدة: اختلف الناس في تعريف الإيمان على ستة أقوال<sup>(٣)</sup>:

القول الأول: الإيمان قول باللسان واعتقاد بالقلب وعمل بالقلب والجوارح.

القائلون به: أهل السنة والجماعة، والمعتزلة.

القول الثاني: الإيمان قول باللسان واعتقاد بالقلب، ولا يدخلون فيه العمل.

القائلون به: مرجئة الفقهاء من الحنفية.

القول الثالث: الإيمان تصديق بالقلب فقط، دون نطق باللسان؛ وعلى هذا

فالكفار مؤمنون.

القائلون به: الأشاعرة.

القول الرابع: الإيمان نطق باللسان فقط، دون اعتقاد بالقلب؛ وعلى هذا المنافقون

مؤمنون.

(١) انظر: هدي الساري، للحافظ ابن حجر، ص (٤٧٩).

(٢) انظر: التمهيد، لابن عبد البر، (٢٣٨/٩).

(٣) انظر: مجموع الفتاوى (٧/١٩٥)، وشرح عقيدة الإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب، للشيخ صالح

بن فوزان بن عبد الله الفوزان، ص (٣٥-٣٧).

القائلون به: الكرامية.

القول الخامس: الإيمان معرفة بالله فقط؛ وعلى هذا القول ليس على وجه الأرض كافر بالكلية، إذ لا يجهل الخالق سبحانه أحد.

القائلون به: الجهمية.

القول السادس: الإيمان قول باللسان وتصديق بالقلب، والعمل شرط كمال.

القائلون به: طائفة في هذا العصر.

والفرق بين أهل السنة والمعتزلة: أن المعتزلة يقولون: مرتكب الكبيرة ليس بمؤمن ولا بكافر في الدنيا، ومخلد في النار في الآخرة، أما أهل السنة، فيقولون: مرتكب الكبيرة مؤمن ناقص الإيمان في الدنيا، وتحت مشيئة الله في الآخرة، إن شاء عذبه بعدله، وإن شاء عفا عنه بفضله وكرمه.

## [ الاعتقاد في الصحابة ﷺ ]

٣- والترحم على أصحاب محمد ﷺ (١) كلهم (٢) فإن الله ﷻ قال:

﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ﴾ [الحشر: ١٠] (٣)، .....

(١) قوله: «والترحم على أصحاب محمد ﷺ»: هذا الكلام معطوف على

ما قبله، أي ومن السنة أن يترحم الرجل على أصحاب محمد ﷺ كلهم.

وأصحاب جمع صاحب؛ والصحابي هو من لقي النبي ﷺ مؤمنا به ومات على

ذلك، ولو تخللت ردة في الأصح<sup>(١)</sup>.

(٢) قوله: «كلهم»: أي من أصول أهل السنة والجماعة الترحم والترضي على

جميع الصحابة؛ لأن الله رضي عنهم.

وفي هذا رد على النواصب الذين يناصرون العدا للصحابة ﷺ، والشيعية

الروافض الذين يكفرون أكثر الصحابة ﷺ.

(٣) قوله: «فإن الله ﷻ قال»: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا

اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ﴾: هؤلاء هم القسم الثالث ممن

يستحق فقراؤهم من مال الفيء، وهم المهاجرون ثم الأنصار، ثم التابعون

بإحسان، كما قال في آية براءة: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أُولَئِكَ مِنْ الْقَدِّمِينَ وَالَّذِينَ

اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ﴾ [التوبة: ١٠٠]، فالتابعون لهم بإحسان هم:

المتبعون لآثارهم الحسنة وأوصافهم الجميلة، الداعون لهم في السر والعلانية؛ ولهذا

(١) انظر: نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، لابن حجر العسقلاني، ص (١١١).

فلم نؤمر إلا بالاستغفار لهم (١)، .....

قال في هذه الآية الكريم: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ ﴿أَي: قائلين: ﴿رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا﴾ أي: بغضا وحسدا ﴿لِلَّذِينَ ءَامَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [الحشر: ١٠] (١).

(١) قوله: «فلم نؤمر إلا بالاستغفار لهم»: كما قالت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها: «أمرُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لَهُمْ»، وَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [الحشر: ١٠] (٢).

وقال الشوكاني: «فَمَنْ لَمْ يَسْتَغْفِرْ لِلصَّحَابَةِ عَلَى الْعُمُومِ وَيَطْلُبُ رِضْوَانَ اللَّهِ هُمْ فَقَدْ خَالَفَ مَا أَمَرَهُ اللَّهُ بِهِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ، فَإِنْ وَجَدَ فِي قَلْبِهِ غِلًّا لَهُمْ فَقَدْ أَصَابَهُ نَزْعٌ مِنَ الشَّيْطَانِ» (٣).

وقال الشعبي: «فُضِّلَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى عَلَى الرَّافِضَةِ بِخَصْلَتَيْنِ: سُئِلَتِ الْيَهُودُ مَنْ خَيْرُ أَهْلِ مِلَّتِكُمْ؟ قَالُوا: أَصْحَابُ مُوسَى، وَسُئِلَتِ الرَّافِضَةُ: مَنْ شَرُّ أَهْلِ مِلَّتِكُمْ؟ قَالُوا: أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ، وَسُئِلَتِ النَّصَارَى: مَنْ خَيْرُ أَهْلِ مِلَّتِكُمْ؟ قَالُوا: حَوَارِيُّ عِيسَى، وَسُئِلَتِ الرَّافِضَةُ: مَنْ شَرُّ أَهْلِ مِلَّتِكُمْ؟ قَالُوا: حَوَارِيُّ مُحَمَّدٍ، أُمِرُوا بِالِاسْتِغْفَارِ لَهُمْ فَسَبُّهُمْ، فَالسَّيْفُ مَسْلُوبٌ عَلَيْهِمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، لَا يَثْبُتُ لَهُمْ قَدَمٌ،

(١) انظر: تفسير القرآن العظيم، للحافظ ابن كثير (٧٢-٧٣).

(٢) رواه ابن أبي حاتم في تفسيره (٣٣٤٧/١٠)، واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (١/١٩٣).

(٣) انظر: فتح القدير، للشوكاني (٥/٢٤٠).

فمن سبهم (١)، أو بغضهم (٢)، أو أحدا منهم (٣) فليس على السنة (٤)، وليس

وَلَا تَقُومُ لَهُمْ رَايَةٌ، وَلَا تَجْتَمِعُ لَهُمْ كَلِمَةٌ، دَعَوْتُهُمْ مَدْحُوصَةٌ، وَجَمْعُهُمْ مُتَفَرِّقٌ، كَلَّمَا أَوْقَدُوا نَارًا لِلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللَّهُ ﷻ»<sup>(١)</sup>.

وقال أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبِي وَأَبَا زُرْعَةَ عَنِ مَذَاهِبِ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي أَصُولِ الدِّينِ ، وَمَا أَدْرَكْنَا عَلَيْهِ الْعُلَمَاءُ فِي جَمِيعِ الْأَمْصَارِ ، وَمَا يَعْتَقِدَانِ مِنْ ذَلِكَ ، فَقَالَا: «أَدْرَكْنَا الْعُلَمَاءَ فِي جَمِيعِ الْأَمْصَارِ حِجَازًا وَعِرَاقًا وَشَامًا وَيَمَنًا، فَكَانَ مِنْ مَذَاهِبِهِمْ: ... وَخَيْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ ، ثُمَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ، ثُمَّ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ ، ثُمَّ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ ، وَهُمْ الْخُلَفَاءُ الرَّاشِدُونَ الْمَهْدِيُّونَ ، وَأَنَّ الْعَشْرَةَ الَّذِينَ سَمَّاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَشَهِدَهُمْ بِالْجَنَّةِ عَلَى مَا شَهِدَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَوْلُهُ الْحَقُّ ، وَالتَّرَحُّمُ عَلَى جَمِيعِ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ وَالْكَفُّ عَمَّا شَجَرَ بَيْنَهُمْ»<sup>(٢)</sup>.

(١) قوله: «فمن سبهم»: أي شتمهم، وأصل السب القطع، ثم اشتق منه الشتم<sup>(٣)</sup>.

(٢) قوله: «أو بغضهم»: البغض: نقيض الحب<sup>(٤)</sup>.

(٣) قوله: «أو أحدا منهم»: أي من أصحاب النبي ﷺ.

(٤) قوله: «فليس على السنة»: لحديث أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله

(١) رواه اللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (٨/ ١٥٤٩).

(٢) انظر: شرح أصول الاعتقاد، للالكائي (١/ ١٩٧).

(٣) انظر: مقاييس اللغة، مادة «سب».

(٤) انظر: تهذيب اللغة، مادة «بغض».

ﷺ: «لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا، مَا أَدْرَكَ مُدَّ أَحَدِهِمْ، وَلَا نَصِيفَهُ»<sup>(١)</sup>.

وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «آيَةُ الْإِيمَانِ حُبُّ الْأَنْصَارِ، وَآيَةُ النِّفَاقِ بُغْضُ الْأَنْصَارِ»<sup>(٢)</sup>، أَي مِنْ عِلَامَاتِ الْإِيمَانِ حُبُّ الْأَنْصَارِ، وَمِنْ عِلَامَاتِ النِّفَاقِ بُغْضُ الْأَنْصَارِ<sup>(٣)</sup>.

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَبَّ أَصْحَابِي فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ، وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ»<sup>(٤)</sup>.

قال الإمام أحمد: «ومن الحجة الواضحة الثابتة البيّنة المعروفة ذكر محاسن أصحاب رسول الله ﷺ كلهم أجمعين والكف عن ذكر مساوئهم، والخلاف الذي شجر بينهم، فمن سب أصحاب رسول الله ﷺ أو أحدا منهم فهو مبتدع رافضي خبيث، مخالف لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا، بل حبه سنة، والدعاء لهم قرينة، والافتداء بهم وسيلة، والأخذ بآثارهم فضيلة»<sup>(٥)</sup>.

قال النووي: «وَاعْلَمَ أَنَّ سَبَّ الصَّحَابَةِ ﷺ حَرَامٌ مِنْ فَوَاحِشِ الْمُحَرَّمَاتِ سَوَاءً

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٣٦٧٣)، ومسلم (٢٥٤٠).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (١٧)، ومسلم (٧٤).

(٣) انظر: شرح صحيح مسلم (٦٣/٢).

(٤) حسن: رواه الطبراني في الكبير (١٤٢/١٢)، وابن أبي شيبة (٤٠٥/٦)، عن عطاء مرسلا، وحسنه

الألباني في السلسلة الصحيحة (٣٣٤٠).

(٥) انظر: طبقات الحنابلة، لأبي حسين بن أبي يعلى (٣٠/١).

مَنْ لَابَسَ الْفِتْنِ مِنْهُمْ وَغَيْرُهُ لِأَنَّهُمْ مُجْتَهِدُونَ فِي تِلْكَ الْحُرُوبِ مُتَأَوَّلُونَ»<sup>(١)</sup>.  
وقال أيضا: «قَالَ الْقَاضِي: وَسَبُّ أَحَدِهِمْ مِنَ الْمَعَاصِي الْكَبَائِرِ، وَمَذْهَبُنَا  
وَمَذْهَبُ الْجُمْهُورِ أَنَّهُ يُعَزَّرُ وَلَا يُقْتَلُ، وَقَالَ بَعْضُ الْمَالِكِيَّةِ: يُقْتَلُ»<sup>(٢)</sup>.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «فالقدح فيهم قدح في القرآن والسنة»<sup>(٣)</sup>.

### فائدة: من جملة حقوق الصحابة ﷺ علينا:

**الأول:** اعتقاد عدالتهم وفضلهم؛ فعن عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ:  
قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «خَيْرُكُمْ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ»<sup>(٤)</sup>.

**الثاني:** الترضي عليهم، وذكر محاسنهم؛ قال تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ  
مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ  
جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿١٠٠﴾  
[التوبة: ١٠٠].

**الثالث:** الكف عما شجر بينهم، فعن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ:  
«لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فَلَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ، ذَهَبًا مَا بَلَغَ مُدَّ أَحَدِهِمْ، وَلَا  
نَصِيفَهُ»<sup>(٥)</sup>، واعتقاد أنهم مجتهدون فيما وقع بينهم، فمن أصاب فله أجران، ومن

(١) انظر: شرح صحيح مسلم للنووي (٩٢/١٦).

(٢) انظر: السابق (٩٢/١٦).

(٣) انظر: مجموع الفتاوى (٤٣٠/٤).

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٢٦٥١)، ومسلم (٢٥٣٣).

(٥) متفق عليه: رواه البخاري (٣٦٧٣)، ومسلم (٢٥٤١).



له في الفياء حق، أخبرنا بذلك غير واحد عن مالك بن أنس أنه قال: قسم الله تعالى الفياء فقال: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ﴾ [الحشر: ٨]، ثم قال: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ﴾ [الحشر: ١٠] الآية، فمن لم يقل هذا لهم فليس ممن جعل له الفياء (١).

أخطأ، فله أجر واحد، فعن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِذَا حَكَمَ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أخطأَ فَلَهُ أَجْرٌ» (١).

قال العوام بن حوشب: «أَدْرَكْتُ صَدْرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ يَقُولُونَ: اذْكُرُوا مَحَاسِنَ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى تَأَلَّفَ عَلَيْهِمُ الْقُلُوبُ، وَلَا تَذْكُرُوا مَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ فَتُجَسَّرُوا» (٢) النَّاسَ عَلَيْهِمْ» (٣).

وقال أبو الحسن الأشعري: «وأجمعوا على الكف عن ذكر الصحابة - عليهم السلام - إلا بخير ما يذكرون به، وعلى أنهم أحق أن ينشر محاسنهم، ويلتمس لأفعالهم أفضل المخارج، وأن نطن بهم أحسن الظن، وأحسن المذاهب» (٤).

(١) قوله: «وليس له في الفياء حق، أخبرنا بذلك غير واحد عن مالك بن أنس أنه قال: قسم الله تعالى الفياء فقال: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ﴾ [الحشر: ٨]، ثم قال: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٧٣٥٢)، ومسلم (١٧١٦).

(٢) مُجَسَّرُوا: أي تشجعوا.

(٣) انظر: الجامع لأحكام القرآن، للإمام القرطبي (٣٣/١٨).

(٤) انظر: رسالة إلى أهل الثغر، ص (١٧٢).



لَنَا وَإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ ﴿ [الحشر: ١٠] الآية، فمن لم يقل هذا لهم فليس ممن جعل له الفيء: ما رده الله تعالى على أهل دينه من أموال من خالفهم في الدين بلا قتال، إما بالجلء أو بالمصالحة، على جزية أو غيرها، والغنيمة أخص منه، والنفل أخص منها، والفيء: ما ينسخ الشمس، وهو من الزوال إلى الغرب، كما أن الظل ما نسخته الشمس، وهو من الطلوع إلى الزوال<sup>(١)</sup>.

قال الحافظ ابن كثير: «مَا أَحْسَنَ مَا اسْتَنْبَطَ الْإِمَامُ مَالِكٌ رَحِمَهُ اللَّهُ مِنْ هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ: أَنَّ الرَّافِضِيَّ الَّذِي يَسُبُّ الصَّحَابَةَ لَيْسَ لَهُ فِي مَالِ الْفَيْءِ نَصِيبٌ؛ لِعَدَمِ اتِّصَافِهِ بِمَا مَدَحَ اللَّهُ بِهِ هَؤُلَاءِ فِي قَوْلِهِمْ: ﴿رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [الحشر: ١٠]»<sup>(٢)</sup>.

(١) انظر: التعريفات، للشريف الجرجاني، ص (١٧٠).

(٢) انظر: تفسير ابن كثير (٧٣ / ٨).

## [ القرآن كلام الله ﷻ ]

٤- والقرآن كلام الله (١)، .....

(١) قوله: «والقرآن كلام الله»: هذا الكلام معطوف على ما قبله، أي من السنة أن يعتقد الرجل أن القرآن كلام الله تعالى، وليس من كلام البشر.

قال تعالى: ﴿وَإِنَّ أَحَدًا مِّنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٦].

وقال تعالى: ﴿الرَّكَنُ أَحْكَمُ عَيْنُهُ ثُمَّ فُضِّلَتْ مِنْ لَدُنِّ حَكِيمٍ خَيْرٍ﴾ [هود: ١].

وقال تعالى: ﴿وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ﴾ [النحل: ٦٤].

وليس بمفترى كما قال كفار قريش، وغيرهم.

قال تعالى: ﴿وَقَالُوا أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ اكْتَتَبَهَا فَهِيَ تُمَلَّى عَلَيْهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾ [الفرقان: ٥].

وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ نَعَلْنَا أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُ بَشَرٌ﴾ [النحل: ١٠٣].

وقال تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ هَذَا إِلَّا إِفْكٌ افْتَرَاهُ وَأَعَانَهُ عَلَيْهِ قَوْمٌ آخَرُونَ﴾ [الفرقان: ٤]، فرد عليهم بقوله: ﴿فَقَدْ جَاءُوا ظُلْمًا وَزُورًا﴾ [الفرقان: ٤].

وقال تعالى: ﴿وَإِذَا بَدَلْنَا آيَةً مَّكَانَ آيَةٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنزِّلُ﴾

قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٍ﴾ [النحل: ١٠١]، فرد عليهم بقوله: ﴿بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [١٠١]

قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ الْقُدُسِ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ لِيُثَبِّتَ الَّذِينَ آمَنُوا وَهُدًى وَبُشْرَى

لِلْمُسْلِمِينَ ﴿١٠٢﴾ وَلَقَدْ نَعَلْنَا أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُ بَشَرٌ لِّسَانُ الَّذِي

سمعت سفيان يقول: والقرآن كلام الله (١)، .....

يَلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمِيٌّ وَهَذَا لِسَانُ عَكْرَبٍ مُبِيتٌ ﴿١٠٣﴾ [النحل: ١٠١-١٠٢].  
وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْرِضُ نَفْسَهُ  
عَلَى النَّاسِ فِي الْمَوْقِفِ، فَقَالَ: «أَلَا رَجُلٌ يَحْمِلُنِي إِلَى قَوْمِهِ، فَإِنَّ قُرَيْشًا قَدْ مَنَعُونِي أَنْ  
أُبَلِّغَ كَلَامَ رَبِّي»<sup>(١)</sup>.

قال الإمام أحمد بن حنبل: «القرآن كلام الله حيث تصرّف وعلى كل وجهة»<sup>(٢)</sup>.  
وقال أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم: سَأَلْتُ أَبِي وَأَبَا زُرْعَةَ عَنْ مَذَاهِبِ أَهْلِ  
السُّنَّةِ فِي أَصُولِ الدِّينِ، وَمَا أَدْرَكَا عَلَيْهِ الْعُلَمَاءُ فِي جَمِيعِ الْأَمْصَارِ، وَمَا يَعْتَقِدَانِ مِنْ  
ذَلِكَ، فَقَالَا: «أَدْرَكْنَا الْعُلَمَاءَ فِي جَمِيعِ الْأَمْصَارِ حِجَازًا وَعِرَاقًا وَشَامًا وَيَمَنًا فَكَانَ مِنْ  
مَذَاهِبِهِمْ: .... وَالْقُرْآنُ كَلَامُ اللَّهِ غَيْرُ مَخْلُوقٍ بِجَمِيعِ جِهَاتِهِ»<sup>(٣)</sup>.

(١) قوله: «سمعت سفيان يقول: والقرآن كلام الله»: سفيان هو ابن  
عينته، ولد بالكوفة، في سنة سبع ومائة، سمع من: عمرو بن دينار، وابن شهاب  
الزهري، وعاصم بن أبي النجود، وغيرهم، وسمع منه: الأعمش، وابن جريج،  
وشعبة - وهؤلاء من شيوخه -، وعبد الله بن المبارك، والشافعي، والحميدي،  
ويحيى بن معين، وعلي بن المديني وأحمد بن حنبل، وأبو بكر بن أبي شيبة، وإسحاق  
بن راهويه، وغيرهم، قال عنه الإمام الشافعي: «لولا مالك وسفيان بن عيينة،

(١) صحيح: رواه أبو داود (٤٧٣٤)، والترمذي (٢٩٢٥)، وقال: حسن صحيح، والنسائي في الكبرى  
(٧٦٨٠)، وابن ماجه (٢٠١)، وصححه الألباني.

(٢) انظر: الاعتقاد القادري، لأبي طاهر الباقلاني، ص (٢٤٩).

(٣) انظر: شرح أصول الاعتقاد، للالكائي (١/١٩٧).

ومن قال: مخلوق؛ فهو مبتدع (١)، .....

لذهب علم الحجاز»، ومات سنة ثمانية وتسعين ومائة، وعاش إحدى وتسعين سنة<sup>(١)</sup>.

(١) قوله: «ومن قال: مخلوق؛ فهو مبتدع»: لأنه كلام الله تعالى، وهو صفة من صفاته، وصفات الله غير مخلوقة، ولأن الله تعالى قال: ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ﴾ [الأعراف: ٥٤]، فالخلق جميع ما خلق داخل فيه؛ لأن الكلام إذا كان لفظه عاما فحقيقته أنه عام، ولا يجوز لنا أن نزيل الكلام عن حقيقته بغير حجة ولا برهان، فلما قال: ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ﴾ كان هذا في جميع الخلق، ولما قال: ﴿وَالْأَمْرُ﴾ ذكر أمرا غير جميع الخلق، فدل ما وصفنا على أن أمر الله غير مخلوق<sup>(٢)</sup>.

وقال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا﴾ [الشورى: ٥٢].

قال مالك: «مَنْ قَالَ الْقُرْآنُ مَخْلُوقٌ يُوجَعُ ضَرْبًا وَيُجَبَسُ حَتَّى يَمُوتَ»<sup>(٣)</sup>.

وقال الشافعي: «القرآن كلام الله غير مخلوق»<sup>(٤)</sup>.

قال أحمد بن حنبل: «مَنْ قَالَ: الْقُرْآنُ مَخْلُوقٌ فَهُوَ عِنْدَنَا كَافِرٌ، لِأَنَّ الْقُرْآنَ مِنْ

عِلْمِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَفِيهِ أَسْمَاءُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»<sup>(٥)</sup>.

(١) انظر: سير أعلام النبلاء (٧/ ٤٥٤-٤٥٧).

(٢) انظر: الإبانة عن أصول الديانة، لأبي الحسن الأشعري، ص (٦٣).

(٣) انظر: السنة، لعبد الله بن أحمد (١/ ١٠٦).

(٤) انظر: العرش، للإمام الذهبي، (٢/ ٢٩١).

(٥) انظر: قبل السابق (١/ ١٠٢).

وقال سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ: «مَنْ زَعَمَ أَنَّ قَوْلَ اللَّهِ ﷻ: ﴿يَمُوسَىٰ إِنَّهُ أَنَا اللَّهُ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ

﴿٩﴾ [النمل: ٩] مَخْلُوقٌ فَهُوَ كَافِرٌ زَنْدِيقٌ حَلَالُ الدَّمِ»<sup>(١)</sup>.

وقال النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ المَرْوِزِيُّ: «مَنْ قَالَ هَذِهِ الآيَةُ مَخْلُوقَةٌ ﴿إِنِّي أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا

أَنَا فَاعْبُدْنِي وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي﴾ [طه: ١٤]، فقد كفر»<sup>(٢)</sup>.

قال الإمام الذهبي: «أما تكفير من قال بخلق القرآن فقد ورد عن سائر أئمة

السلف في عصر مالك والثوري ثم عصر ابن المبارك ووكيع ثم عصر الشافعي

وعفان والقعبي، ثم عصر أحمد ابن حنبل وعلي بن المديني، ثم عصر البخاري وأبي

زرعة الرازي، ثم عصر محمد بن نصر المروزي والنسائي ومحمد بن جرير وابن

خزيمة»<sup>(٣)</sup>.

قال أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم، قال: سألتُ أبي وأبا زرعة عن مذهب

أهل السنة في أصول الدين، وما أدركنا عليه العلماء في جميع الأمصار، وما يعتقدان

من ذلك، فقالا: «أدركنا العلماء في جميع الأمصار حجازاً وعراقاً وشاماً ويمناً،

فكان من مذهبهم: ... ومن زعم أن القرآن مخلوق فهو كافر بالله العظيم كُفْرًا يُنْقَلُ

عَنِ المِلَّةِ»<sup>(٤)</sup>.

(١) انظر: السابق (١/١٠٦).

(٢) انظر: العلو، للإمام الذهبي، ص (١٦١).

(٣) انظر: السابق، ص (١٦١).

(٤) انظر: شرح أصول الاعتقاد، للالكائي (١/١٩٧).

لم نسمع أحدا يقول هذا (١).

(١) قوله: «لم نسمع أحدا يقول هذا»: أي لم يقل أحد من السلف وأئمة

السنة: القرآن مخلوق.

## [ ممن قال: الإيمان قول وعمل يزيد وينقص ]

٥- وسمعت سفيان يقول: الإيمان قول وعمل، ويزيد وينقص، فقال له أخوه إبراهيم بن عيينة: يا أبا محمد لا تقل: ينقص، فغضب، وقال: اسكت يا صبي، بلى حتى لا يبقى منه شيء (١).

(١) قوله: «وسمعت سفيان يقول: الإيمان قول وعمل، ويزيد وينقص، فقال له أخوه إبراهيم بن عيينة: يا أبا محمد لا تقل: ينقص، فغضب، وقال: اسكت يا صبي، بلى حتى لا يبقى منه شيء»: أي ينقص الإيمان حتى لا يبقى من شيء، وقد تقدم شرح هذه المسألة.

وإبراهيم بن عيينة محدث، ولد نحو سنة عشرين ومائة، وسمع: أبا حيان التيمي، وطلحة بن يحيى، وغيرهما، وروى عنه: يحيى بن معين، والفلاس، وطائفة، قيل: توفي سنة تسع وتسعين ومائة<sup>(١)</sup>.

(١) انظر: سير أعلام النبلاء (٨/ ٤٧٥).

## [ الإيمان برؤية المؤمنين لربهم يوم القيامة ]

٦- والإقرار بالرؤية بعد الموت (١).

(١) قوله: «والإقرار بالرؤية بعد الموت»: هذا الكلام معطوف على ما قبله، أي من السنة: الإقرار برؤية المؤمنين لربهم يوم القيامة، وقد تواتر الأدلة على ذلك، ومنها:

قوله تعالى: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاصِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ﴿٢٣﴾﴾ [القيامة: ٢٣].

وقوله تعالى: ﴿كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَمَّحْجُوبُونَ ﴿١٥﴾﴾ [المطففين: ١٥]، فإذا حجب أولياؤه فأبي فضيلة لهم على أعدائه.

وقوله تعالى: ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ ﴿٢٦﴾﴾ [يونس: ٢٦]، الزيادة هي النظر إلى الله ﷻ، فسرّها بذلك النبي ﷺ، كما في حديث صُهَيْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ، قَالَ: يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: تُرِيدُونَ شَيْئًا أَزِيدُكُمْ؟ فَيَقُولُونَ: أَلَمْ تُبَيِّضْ وُجُوهَنَا؟ أَلَمْ تُدْخِلْنَا الْجَنَّةَ، وَتُنَجِّنَا مِنَ النَّارِ؟ قَالَ: فَيُكْشَفُ الْحِجَابَ، فَمَا أُعْطُوا شَيْئًا أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنَ النَّظَرِ إِلَىٰ رَبِّهِمْ ﷻ ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ ﴿٢٦﴾﴾ [يونس: ٢٦]»<sup>(١)</sup>.

وعن جرير بن عبد الله ﷺ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبَّكُمْ عِيَانًا»<sup>(٢)</sup>.  
وعن أبي سعيد الخدريّ ﷺ، أَنَّ نَاسًا فِي زَمَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ،

(١) صحيح: رواه مسلم (١٨١).

(٢) صحيح: رواه البخاري (٧٤٣٥).



هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَعَمْ»<sup>(١)</sup>.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه، أَنَّ النَّاسَ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: «هَلْ تُمَارُونَ فِي الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ لَيْسَ دُونَهُ سَحَابٌ» قَالُوا: لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَهَلْ تُمَارُونَ»<sup>(٢)</sup> فِي الشَّمْسِ لَيْسَ دُونَهَا سَحَابٌ» قَالُوا: لَا، قَالَ: «فَإِنَّكُمْ تَرَوْنَهُ كَذَلِكَ»<sup>(٣)</sup>.

قال أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم، قال: سألتُ أبي وأبا زُرعة عن مَذَاهِبِ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي أَصُولِ الدِّينِ، وَمَا أَدْرَكَا عَلَيْهِ الْعُلَمَاءُ فِي جَمِيعِ الْأَمْصَارِ، وَمَا يَعْتَقِدَانِ مِنْ ذَلِكَ، فَقَالَا: «أَدْرَكْنَا الْعُلَمَاءَ فِي جَمِيعِ الْأَمْصَارِ حِجَازًا وَعِرَاقًا وَشَامًا وَيَمَنًا، فَكَانَ مِنْ مَذْهَبِهِمْ: ... وَأَنَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يُرَى فِي الْآخِرَةِ، يَرَاهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ بِأَبْصَارِهِمْ»<sup>(٤)</sup>.

وقال أبو الحسن الأشعري: «وأجمعوا على أن المؤمنين يرون الله ﷻ يوم القيامة بأعين وجوههم على ما أخبر به تعالى في قوله تعالى: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾»<sup>(٥)</sup>.

وقال الحافظ عبد الغني المقدسي: «وأجمع أهل الحق واتفق أهل التوحيد

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٤٥٨١)، ومسلم (١٨٣).

(٢) تمارون: أي تشكون.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٨٠٦)، ومسلم (١٨٢).

(٤) انظر: شرح أصول الاعتقاد، للالكائي (١/١٩٧).

(٥) انظر: رسالة إلى أهل الثغر، لأبي الحسن الأشعري، ص (١٣٤).

والصدق أن الله تعالى يُرى في الآخرة، كما جاء في كتابه، وصح عن رسوله ﷺ<sup>(١)</sup>.

**فائدة:** أدلة المعتزلة على نفي الرؤية<sup>(٢)</sup>:

استدلت المعتزلة على نفي الرؤية بعدة أدلة أقواها دليلاً:

**الأول:** قوله تعالى: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾ [الأنعام: ١٠٣]، قالوا: هذه نفي للرؤية مطلقاً.

أجيب عليه بأن النفي عن الإدراك، وليس الرؤية، وثمة فرق بين الرؤية والإدراك، فالإدراك شيء زائد على الرؤية، فنحن مثلاً نرى القمر ولا ندركه، ومنه قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا تَرَى الْجَمْعَانَ قَالَ أَصْحَبُ مُوسَىٰ إِنَّا لَمُدْرِكُونَ﴾ [الشعراء: ٦١]، ولم ينقل عن أحد من الصحابة من طريق صحيح ولا ضعيف أنه أراد بذلك نفي الرؤية في الآخرة.

**الثاني:** قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا جَاءَ مُوسَىٰ لِمِيقَاتِنَا وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ، قَالَ رَبِّ أَرِنِي أَنظُرْ إِلَيْكَ

قَالَ لَنْ تَرِنِي﴾ [الأعراف: ١٤٣]، قالوا: لن تفيد النفي المؤبد.

أجيب عليه بأربعة أوجه:

**الوجه الأول:** أن «لن» لا تفيد النفي المؤبد بدلالة القرآن واللغة، أما القرآن فإن

الله تعالى حكى عن الكفار أنهم لن يتمنوا الموت، فقال: ﴿وَلَنْ يَتَمَنَّوْهُ أَبَدًا﴾

[البقرة: ٩٥]، ثم ذكر أنهم سيتمنونه فقال ﷺ: ﴿وَنَادَوْا بِمَمْلِكٍ لِّيَقْضِ عَلَيْنَا رَبُّكَ قَالَ إِنَّكُمْ

(١) انظر: الاقتصاد في الاعتقاد، ص (١٢٥).

(٢) انظر: حادي الأرواح، لابن القيم، ص (٢٨٥-٢٨٧).

مَكْتُون ﴿٧٧﴾ [الزُّحُرْف: ٧٧].

وأما اللغة فلم يقل أحد من أئمة اللغة العربية: إن نفي «لن» للتأييد مطلقا إلا الزمخشري من المتأخرين، قال ذلك ترويجا لمذهبه في الاعتزال، وجحود صفات الخالق ﷻ، وقد رده عليه أئمة التفسير كابن كثير وغيره، وردده ابن مالك في الكافية حيث قال:

ومن رأى النفي بلن مؤبدا      فقولهُ اردد، وخلافه اعضدا<sup>(١)</sup>

الوجه الثاني: أن موسى ﷺ أعلم بربه من غيره، فهو يعلم ما يجوز وما لا يجوز في حق الله تعالى.

الوجه الثالث: أن الله علق الرؤية على استقرار الجبل، ولو كانت الرؤية غير ممكنة لنفاها، فقال ﷻ: ﴿فَإِنْ أَسْتَقَرَّ مَكَانُهُ، فَسَوْفَ تَرَنِّي﴾ [الأعراف: ١٤٣].

الوجه الرابع: أن الله تعالى لم ينكر على موسى ﷺ سؤاله الرؤية، فدل على إمكانها.

(١) انظر: شرح الكافية الشافية، لابن مالك (٣/ ١٥١٥).

## [وجوب إثبات صفات الله ﷻ على حقيقتها]

٧- وما نطق به القرآن والحديث (١) مثل: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ﴾ [المائدة: ٦٤] (٢)، ومثل: ﴿وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ﴾ [الزمر: ٦٧] (٣).....

(١) قوله: «وما نطق به القرآن والحديث»: أي ما جاء في القرآن والسنة النبوية الصحيحة من أسماء الله وصفاته.

(٢) قوله: «مثل»: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ﴾: هذه الآية فيها إثبات اليد لله تعالى، حيث أثبت الله الصفة ونفى العيب، والذين ينكرون صفة اليد لله ﷻ أسوأ حالا من اليهود؛ لأن اليهود أثبتت الصفة وأثبتت العيب، وهؤلاء نفوا الصفة كما نفوا العيب<sup>(١)</sup>؛ ويد الله حقيقية تليق بجلاله ﷻ لا تشبه أيدي المخلوقين.

وقال تعالى: ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾ [المائدة: ٦٤]، وهذه الآية تقتضي إثبات صفتين ذاتيتين تسميان يدين<sup>(٢)</sup>.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «قال الله ﷻ: أَنْفِقْ أَنْفِقْ عَلَيْكَ، وَقَالَ: يَدُ اللَّهِ مَلَأَى لَا تَغِيضُهَا نَفَقَةٌ سَحَاءَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ»<sup>(٣)</sup>.

(٣) قوله: «ومثل»: ﴿وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ﴾ [الزمر: ٦٧]: هذه الآية فيها إثبات اليد لله تعالى وكونها يمين؛ فلو كان مجازاً في القدرة والنعمة لم

(١) انظر: بيان تلبيس الجهمية، لشيخ الإسلام ابن تيمية (٢/١٩٧).

(٢) انظر: السابق (٢/٢٦٠).

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٤٦٨٤)، ومسلم (٩٣).

وما أشبه هذا من القرآن والحديث (١)،.....

يُسْتَعْمَلُ مِنْهُ لَفْظُ يَمِينٍ<sup>(١)</sup>.

(١) قوله: «وما أشبه هذا من القرآن والحديث»: أي ما أشبه هذه النصوص من الكتاب والسنة التي تثبت الأسماء والصفات لله تعالى، مثل: قوله تعالى: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ [القصص: ٨٨]، وَعَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَىٰ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّنْ فَوْقِكُمْ﴾ [الأنعام: ٦٥]، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «أَعُوذُ بِوَجْهِكَ»، قَالَ: ﴿أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾ [الأنعام: ٦٥]، قَالَ: «أَعُوذُ بِوَجْهِكَ» ﴿أَوْ يَلِيْسُكُمْ شَيْعًا﴾ [الأنعام: ٦٥] قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «هَذَا أَهْوَنُ - أَوْ هَذَا أَيْسَرُ»<sup>(٢)</sup>.

وقوله تعالى: ﴿وَلِنُصْنَعَ عَلَىٰ عَيْنِي﴾ [طه: ٣٩].

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [البقرة: ١٩٥]، وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ اللَّهَ قَالَ: مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ، وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّىٰ أَحِبَّهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ: كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَإِنْ سَأَلَنِي لِأَعْطِيَنَّهُ، وَلَئِنِ اسْتَعَاذَنِي لِأُعِيذَنَّهُ»<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر: مختصر الصواعق المرسله، للبعلي، ص (٣٩١).

(٢) صحيح: رواه البخاري (٤٦٢٨).

(٣) صحيح: رواه البخاري (٦٥٠٢).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «يضحك الله إلى رجلين يقتل أحدهما الآخر يَدْخُلَانِ الْجَنَّةَ: يُقَاتِلُ هَذَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَيُقْتَلُ، ثُمَّ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَى الْقَاتِلِ، فَيَسْتَشْهَدُ»<sup>(١)</sup>.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في حديث الشفاعة: «إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ»<sup>(٢)</sup>.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ اللَّهِ، لَا يُلْقِي لَهَا بَالًا، يَرْفَعُهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَاتٍ، وَإِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ اللَّهِ، لَا يُلْقِي لَهَا بَالًا، يَهْوِي بِهَا فِي جَهَنَّمَ»<sup>(٣)</sup>.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ اللَّهَ إِذَا أَحَبَّ عَبْدًا دَعَا جِبْرِيلَ فَقَالَ: إِنِّي أَحِبُّ فَلَانًا فَأَحِبَّهُ، قَالَ: فَيَحِبُّهُ جِبْرِيلُ، ثُمَّ يُنَادِي فِي السَّمَاءِ فَيَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فَلَانًا فَأَحِبُّوهُ، فَيَحِبُّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ، قَالَ ثُمَّ يُوَضَعُ لَهُ الْقَبُولُ فِي الْأَرْضِ، وَإِذَا أَبْغَضَ عَبْدًا دَعَا جِبْرِيلَ فَيَقُولُ: إِنِّي أَبْغِضُ فَلَانًا فَأَبْغِضُهُ، قَالَ فَيَبْغِضُهُ جِبْرِيلُ، ثُمَّ يُنَادِي فِي أَهْلِ السَّمَاءِ إِنَّ اللَّهَ يُبْغِضُ فَلَانًا فَأَبْغِضُوهُ، قَالَ: فَيَبْغِضُونَهُ، ثُمَّ تُوَضَعُ لَهُ الْبَغْضَاءُ فِي الْأَرْضِ»<sup>(٤)</sup>.

قال مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الشَّيْبَانِي: «اتَّفَقَ الْفُقَهَاءُ كُلُّهُمْ مِنَ الْمَشْرِقِ إِلَى الْمَغْرِبِ عَلَى

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٢٨٢٦)، ومسلم (١٨٩٠).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٣٣٤٠)، ومسلم (١٩٤).

(٣) صحيح: رواه البخاري (٦٤٧٨).

(٤) صحيح: رواه مسلم (٢٦٣٧).

لا نزيد فيه (١)، ولا نفسره (٢)، .....

الإيمان بالقرآن والأحاديث التي جاء بها الثقات عن رسول الله ﷺ في صفة الرب ﷻ من غير تغيير ولا وصف ولا تشبيه، فمن فسّر اليوم شيئاً من ذلك، فقد خرج مما كان عليه النبي ﷺ، وفارق الجماعة، فإنهم لم يصفوا ولم يفسروا، ولكن أفتوا بما في الكتاب والسنة ثم سكتوا، فمن قال بقول جهم فقد فارق الجماعة؛ لأنه قد وصفه بصفة لا شيء»<sup>(١)</sup>.

وقال أبو الحسن الأشعري: «وأجمعوا على وصف الله تعالى بجميع ما وصف به نفسه، ووصفه به نبيه من غير اعتراض فيه ولا تكييف له، وأن الإيمان به واجب، وترك التكييف له لازم»<sup>(٢)</sup>.

(١) قوله: «لا نزيد فيه»: أي نتوقف عند ما جاء في الكتاب والسنة، فلا مجال للعقل في إثبات الأسماء والصفات؛ لقوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَأَلَّا تُمَّ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا نَعْمُونَ ﴿٣٣﴾﴾ [الأعراف: ٣٣]، وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا ﴿٣٦﴾﴾ [الإسراء: ٣٦].

قال الإمام أحمد: «ولا يوصف الله بشيء أكثر مما وصف به نفسه ﷻ»<sup>(٣)</sup>.

(٢) قوله: «ولا نفسره»: أي لا نكيفه، فلا يعلم كيفية صفات الله إلا هو ﷻ،

(١) انظر: شرح أصول الاعتقاد (٣/ ٤٨٠).

(٢) انظر: رسالة إلى أهل الثغر، ص (١٣٣).

(٣) انظر: المسائل المروية عن الإمام أحمد في العقيدة، للدكتور عبد الإله الأحمد (١/ ٢٧٧).



قال تعالى: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٧]، وقال تعالى: ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ  
عِلْمًا﴾ [طه: ١١٠].

قال أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم، قال: سألتُ أبي وأبا زُرْعَةَ عَنْ مَذَاهِبِ  
أَهْلِ السُّنَّةِ فِي أُصُولِ الدِّينِ ، وَمَا أَدْرَكَا عَلَيْهِ الْعُلَمَاءُ فِي جَمِيعِ الْأَمْصَارِ ، وَمَا يَعْتَقِدَانِ  
مِنْ ذَلِكَ ، فَقَالَا: «أَدْرَكْنَا الْعُلَمَاءَ فِي جَمِيعِ الْأَمْصَارِ حِجَازًا وَعِرَاقًا وَشَامًا وَيَمَنًا،  
فَكَانَ مِنْ مَذَهَبِهِمْ: ... وَأَنَّ اللَّهَ ﷻ عَلَى عَرْشِهِ بَائِنٌ مِنْ خَلْقِهِ كَمَا وَصَفَ نَفْسَهُ فِي  
كِتَابِهِ ، وَعَلَى لِسَانِ رَسُولِهِ ﷺ بِلَا كَيْفٍ ، أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا ، ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ  
شَيْءٌ﴾ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١]»<sup>(١)</sup>.

وقال الخطابي: «فَأَمَّا مَا سَأَلْتَ عَنْهُ مِنَ الصِّفَاتِ وَمَا جَاءَ مِنْهَا فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ  
فَإِنَّ مَذَهَبَ السَّلَفِ إِثْبَاتُهَا وَإِجْرَاؤُهَا عَلَى ظَوَاهِرِهَا وَنَفْيُ الْكَيْفِيَّةِ وَالتَّشْبِيهِ عَنْهَا وَقَدْ  
نَفَاهَا قَوْمٌ فَأَبْطَلُوا مَا أَثْبَتَهُ اللَّهُ وَحَقَّقَهَا قَوْمٌ مِنَ الْمُثْبِتِينَ فَخَرَجُوا فِي ذَلِكَ إِلَى ضَرْبٍ  
مِنَ التَّشْبِيهِ وَالتَّكْيِيفِ، وَإِنَّمَا الْقَصْدُ فِي سُلُوكِ الطَّرِيقَةِ الْمُسْتَقِيمَةِ بَيْنَ الْأَمْرَيْنِ وَدِينِ  
اللَّهِ تَعَالَى بَيْنَ الْعَالِي فِيهِ وَالْجَانِي وَالْمَقْصَرِ عَنْهُ... فَإِذَا قُلْنَا يَدٌ وَسَمْعٌ وَبَصَرٌ وَمَا  
أَشْبَهَهَا فَإِنَّمَا هِيَ صِفَاتٌ أَثْبَتَهَا اللَّهُ لِنَفْسِهِ؛ وَلَسْنَا نَقُولُ: إِنَّ مَعْنَى الْيَدِ الْقُوَّةَ أَوْ النُّعْمَةَ  
وَلَا مَعْنَى السَّمْعِ وَالْبَصَرِ الْعِلْمُ؛ وَلَا نَقُولُ: إِنَّهَا جَوَارِحٌ وَلَا نُشَبِّهَهَا بِالْأَيْدِي  
وَالْأَسْمَاعِ وَالْأَبْصَارِ الَّتِي هِيَ جَوَارِحٌ وَأَدَوَاتٌ لِلْفِعْلِ، وَنَقُولُ: إِنَّ الْقَوْلَ إِنَّمَا وَجَبَ  
بِإثْبَاتِ الصِّفَاتِ؛ لِأَنَّ التَّوْقِيفَ وَرَدَّ بِهَا؛ وَوَجَبَ نَفْيُ التَّشْبِيهِ عَنْهَا لِأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ

(١) انظر: شرح أصول الاعتقاد، للالكائي (١/١٩٧).



ونقف على ما وقف عليه القرآن والسنة (١)، .....

كَمِثْلِهِ شَيْءٌ؛ وَعَلَىٰ هَذَا جَرَىٰ قَوْلُ السَّلَفِ فِي أَحَادِيثِ الصِّفَاتِ»<sup>(١)</sup> .  
وقال شيخ الإسلام: «مَذْهَبُ السَّلَفِ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ إِبْتِثَاتِ الصِّفَاتِ  
وَإِجْرَاؤُهَا عَلَىٰ ظَاهِرِهَا وَنَفْيُ الْكَيْفِيَّةِ عَنْهَا؛ لِأَنَّ الْكَلَامَ فِي الصِّفَاتِ فَرَعٌ عَنِ الْكَلَامِ  
فِي الذَّاتِ، وَإِبْتِثَاتِ الذَّاتِ إِبْتِثَاتٌ وَجُودٌ؛ لَا إِبْتِثَاتٌ كَيْفِيَّةٌ، فَكَذَلِكَ إِبْتِثَاتُ  
الصِّفَاتِ»<sup>(٢)</sup> .

(١) قوله: «ونقف على ما وقف عليه القرآن والسنة»: فلا يجوز إثبات

اسم أو صفة لله لم ترد في كتاب الله تعالى أو سنة رسوله ﷺ الصحيحة.

قال ابن عبد البر: «أَهْلُ السُّنَّةِ مُجْمِعُونَ عَلَى الْإِقْرَارِ بِالصِّفَاتِ الْوَارِدَةِ كُلِّهَا فِي  
الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ وَالْإِيمَانِ بِهَا وَحَمَلِهَا عَلَى الْحَقِيقَةِ؛ لَا عَلَى الْمَجَازِ؛ إِلَّا أَنَّهُمْ لَا يُكَيِّفُونَ  
شَيْئًا وَلَا يُحَدِّثُونَ فِيهِ صِفَةً مُحْضُورَةً؛ وَأَمَّا أَهْلُ الْبِدْعِ: الْجَهْمِيَّةِ وَالْمُعْتَزِلَةُ وَالْحَوَارِجُ  
فَكُلُّهُمْ يُنْكِرُهَا؛ وَلَا يَحْمِلُ شَيْئًا مِنْهَا عَلَى الْحَقِيقَةِ وَيَزْعُمُونَ أَنَّ مَنْ أَقَرَّ بِهَا مُشَبَّهٌ وَهُمْ  
- عِنْدَ مَنْ أَقَرَّ بِهَا - نَافُونَ لِلْمَعْبُودِ، وَالْحَقُّ مَا نَطَقَ بِهِ كِتَابُ اللَّهِ وَسُنَّةُ نَبِيِّهِ ﷺ، وَهُمْ  
أَيُّمَةُ الْجَمَاعَةِ»<sup>(٣)</sup> .

(١) انظر: مجموع الفتاوى (٥/٥٨-٥٩).

(٢) انظر: السابق (٣/١٦٧).

(٣) انظر: السابق (٣/٢٢١).

ونقول: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: ٥] (١)، .....

(١) قوله: «ونقول: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾»: أي علا وارتفع (١)،

أما تفسير الاستواء بالاستقرار فلم يرد في الكتاب ولا السنة (٢).

قال الإمام الذهبي بعد أن ذكر قول الكلبي ومقاتل في معنى الاستواء بالاستقرار: «لَا يُعْجِبُنِي قَوْلُهُ اسْتَقَرَّ بَلْ أَقُولُ كَمَا قَالَ مَالِكُ الْإِمَامِ اسْتَوَاءَ مَعْلُومٍ» (٣).

قال شيخ الإسلام: «سئل عنها مالك بن أنس، وقال له السائل: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: ٥]، كَيْفَ اسْتَوَى؟ فَاطْرَقَ مَالِكُ بِرَأْسِهِ حَتَّى عَلَاهُ الرَّحْضَا؛ ثُمَّ قَالَ: الْإِسْتِوَاءُ مَعْلُومٌ؛ وَالْكَيْفُ مَجْهُولٌ وَالْإِيْمَانُ بِهِ وَاجِبٌ وَالسُّؤَالُ عَنْهُ بِدَعَاءٍ؛ وَمَا أَرَاكَ إِلَّا مُبْتَدِعًا، ثُمَّ أَمَرَ بِهِ فَأُخْرِجَ؛ وَجَمِيعُ أَئِمَّةِ الدِّينِ: كَابْنِ الْمَاجِشُونَ وَالْأَوْزَاعِي وَاللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ وَحَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ وَالشَّافِعِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَغَيْرِهِمْ: كَلَامُهُمْ يَدُلُّ عَلَى مَا دَلَّ عَلَيْهِ كَلَامُ مَالِكٍ؛ مِنْ أَنَّ الْعِلْمَ بِكَيْفِيَّةِ الصِّفَاتِ لَيْسَ بِحَاصِلٍ لَنَا؛ لِأَنَّ الْعِلْمَ بِكَيْفِيَّةِ الصِّفَةِ فَرَعٌ عَلَى الْعِلْمِ بِكَيْفِيَّةِ الْمَوْصُوفِ فَإِذَا كَانَ الْمَوْصُوفُ لَا تُعْلَمُ كَيْفِيَّتُهُ اِمْتَنَعَ أَنْ تُعْلَمَ كَيْفِيَّةُ الصِّفَةِ» (٤).

قَالَ الْبَغَوِيُّ: «وَأَوْلَتْ الْمُعْتَزَلَةَ الْإِسْتِوَاءَ بِالِاسْتِيْلَاءِ، وَأَمَّا أَهْلُ السُّنَّةِ فَيَقُولُونَ:

(١) انظر: العرش، للإمام الذهبي (١/١٩٢، ٢/١١، ٢/٣٣٠، ٢/٣٦٠).

(٢) انظر: معارج القبول، للشيخ حافظ الحكيم (١/١٩٩).

(٣) انظر: العلو، للإمام الذهبي، ص (٢٦٢).

(٤) انظر: مجموع الفتاوى (٦/٣٩٨-٣٩٩).

ومن زعم غير هذا فهو معطل (١) جهمي (٢).

الاستواء على العرش صفة الله بلا كيف يجب الإيمان به<sup>(١)</sup>.

وَقَالَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ أَسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ﴾ [البقرة: ٢٩] قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ:

«وَأَكْثَرُ مَفْسَرِي السَّلَفِ ارْتَفَعَ إِلَى السَّمَاءِ»<sup>(٢)</sup>.

(١) قوله: «ومن زعم غير هذا فهو معطل»: المعطل هو الذي ينفي صفات

الله تعالى وأسمائه كلها أو بعضها، كالجهمية الذين ينفون أسماء الله وصفاته كلها،  
وكالمعتزلة الذين ينفون صفات الله كلها، وكالأشاعرة الذين يثبتون سبع صفات  
وينفون الباقي.

(٢) قوله: «جهمي»: نسبة إلى الجهم بن صفوان الذي كان ينفي أسماء الله

وصفاته كلها.

قال أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم، قال: سألتُ أبي وأبا زرعة عن مذهب  
أهل السنة في أصول الدين، وما أدركنا عليه العلماء في جميع الأمصار، وما يعتقدان  
من ذلك، فقالا: «أدركنا العلماء في جميع الأمصار حجازاً وعراقاً وشاماً ويمناً،  
فكان من مذهبهم: ... وأن الجهمية كفار»<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر: تفسير البغوي (٣/ ٢٣٥).

(٢) انظر: السابق (١/ ٧٨).

(٣) انظر: شرح أصول الاعتقاد، للالكائي (١/ ١٩٧).

## [ حكم مرتكب الكبيرة من أهل القبلة ]

٨- وألا نقول كما قالت الخوارج: من أصاب كبيرة فقد كفر (١).

(١) قوله: «وألا نقول كما قالت الخوارج: من أصاب كبيرة فقد كفر»: هذا الكلام معطوف على ما قبله، أي أن من أصول أهل السنة والجماعة أنهم لا يكفرون مرتكب الكبيرة، إنما يقولون: هو مؤمن ناقص الإيمان، أو: مؤمن بإيمانه، فاسق بكبيرته.

والكبيرة هي كُلُّ ذَنْبٍ خَتَمَهُ اللهُ بِنَارٍ، أَوْ غَضَبٍ، أَوْ لَعْنَةٍ، أَوْ أَوْعَدَ عَلَيْهِ حَدًّا فِي الدُّنْيَا، أَوْ عَذَابًا فِي الآخِرَةِ<sup>(١)</sup>.

والخوارج هم أول من كفر أصحاب الذنوب من أهل القبلة، وحكموا عليهم بالخلود في النار، واستحلوا دماءهم وأموالهم ونسائهم، هم الذين نزعوا أيديهم عن طاعة ذي السلطان من أئمة المسلمين، وأصلهم الخارجون على علي بن أبي طالب عليه السلام، وأجمع المسلمون على قتالهم.

وورد في ذكرهم حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ يَقْسِمُ قِسْمًا، أَتَاهُ ذُو الْخُوَيْصِرَةِ، وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ اعْدِلْ، فَقَالَ: «وَيْلَكَ، وَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ أَعْدِلْ، قَدْ خَبِتَ وَخَسِرْتَ<sup>(٢)</sup>» إِنَّ لَمْ أَكُنْ أَعْدِلْ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللهِ، ائْذَنْ لِي فِيهِ فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ؟ فَقَالَ: «دَعُهُ، فَإِنَّ لَهُ أَصْحَابًا يَحْقِرُ أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ مَعَ صَلَاتِهِمْ، وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِمْ، يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا

(١) انظر: مدارج السالكين، لابن القيم (١/ ٣٣١).

(٢) خبت وخسرت: أي أنت الخائب والخاسر إذا ظننت أني لا أعدل؛ لأنك تعتقد نفسك تابعا لمن هذه صفته.

يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ<sup>(١)</sup>، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ<sup>(٢)</sup> كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، يُنْظَرُ إِلَى نَصْلِهِ<sup>(٣)</sup> فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى رِصَافِهِ<sup>(٤)</sup> فَمَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى نَضِيئِهِ، - وَهُوَ قِدْحُهُ<sup>(٥)</sup> -، فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى قُدْزِهِ<sup>(٦)</sup> فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، قَدْ سَبَقَ الْفَرْتُ وَالِدَمُّ<sup>(٧)</sup>، آيْتُهُمْ رَجُلٌ أَسْوَدٌ، إِحْدَى عَضْدِيهِ مِثْلُ ثَدْيِ الْمَرْأَةِ، أَوْ مِثْلُ الْبَضْعَةِ تَدْرُدِرُ<sup>(٨)</sup>، وَيَخْرُجُونَ عَلَى حِينِ فُرْقَةٍ مِنَ النَّاسِ « قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فَأَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَشْهَدُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ قَاتَلَهُمْ وَأَنَا مَعَهُ، فَأَمَرَ بِذَلِكَ الرَّجُلِ فَالْتَمَسَ فَأُتِيَ بِهِ، حَتَّى نَظَرْتُ إِلَيْهِ عَلَى نَعْتِ النَّبِيِّ ﷺ الَّذِي نَعْتُهُ<sup>(٩)</sup> ».

وَعَنْهُ ﷺ، قَالَ: بَعَثَ عَلِيٌّ ﷺ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِذَهَبِيَّةٍ<sup>(١٠)</sup> فَقَسَمَهَا بَيْنَ الْأَرْبَعَةِ

- (١) لا يجاوز تراقيهم: لا يتعداها، والتراقي: جمع تُرْقُوة، وهي عظم يصل ما بين ثغرة النحر والعاتق، والمراد: لا يفقهون معناه، ولا تخشع له قلوبهم، ولا يؤثر في نفوسهم فلا يعملون بمقتضاه.
- (٢) يمرقون: يخرجون منه سريعا دون أن يستفيدوا منه.
- (٣) نصله: حديدة السهم.
- (٤) رصافه: هو العصب الذي يلوى فوق مدخل النصل.
- (٥) قدحه: هو عود السهم قبل أن يوضع له الريش.
- (٦) قذذه: جمع قذة، وهي واحدة الريش الذي يعلق على السهم.
- (٧) قد سبق الفرت والدم: أي لم يتعلق به شيء منها لشدة سرعته والفرت ما يجتمع في الكرش مما تأكله ذوات الكروش.
- (٨) تدردر: تضطرب وتذهب وتحيء.
- (٩) متفق عليه: رواه البخاري (٣٦١٠)، ومسلم (١٠٦٤).
- (١٠) بذهبية: قطعة من ذهب.

الأقرع بن حابس الحنظلي، ثم المجاشعي، وعيينة بن بدر الفزاري، وزيد الطائي، ثم أحد بني نبهان، وعلقمة بن علاثة العامري، ثم أحد بني كلاب، فغضبت قريش، والأنصار، قالوا: يعطي صناديد<sup>(١)</sup> أهل نجد ويدعنا، قال: «إنما أتألفهم»، فأقبل رجل غائر العينين<sup>(٢)</sup>، مشرف الوجنتين<sup>(٣)</sup>، نأتى الجيين، كثر اللحية مخلوق، فقال: اتق الله يا محمد، فقال: «من يطع الله إذا عصيت؟ أيا مني الله على أهل الأرض فلا تأمنوني» فسأله رجل قتله، - أحسبه خالد بن الوليد - فمنعه، فلما ولي قال: «إن من ضضيء<sup>(٤)</sup> هذا، أو: في عقب هذا قوما يقرءون القرآن لا يجاوز حناجرهم<sup>(٥)</sup>، يمرقون<sup>(٦)</sup> من الدين مروق السهم من الرمية<sup>(٧)</sup>، يقتلون أهل الإسلام ويدعون أهل أهل الأوثان، لئن أنا أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد<sup>(٨)</sup>»<sup>(٩)</sup>.

(١) صناديد: رؤساء، جمع: صناديد.

(٢) غائر العينين: عيناه داخلتان في رأسه لاصقتان بقعر الحدقة ضد الجاحظ.

(٣) مشرف الوجنتين: عاليهما؛ والوجنتان: العظمان المشرفان على الخدين، وقيل: لحم جلد الخدين.

(٤) ضضيء: هو الأصل والعقب، وقيل: هو كثرة النسل.

(٥) لا يجاوز حناجرهم: لا يفقهون معناه، ولا ينتفعون بتلاوته.

(٦) يمرقون: يخرجون منه خروج السهم إذا نفذ من الصيد من جهة أخرى، ولم يتعلق بالسهم من دمه

شيء.

(٧) الرمية: الصيد المرمي.

(٨) قتل عاد: أي أستأصلهم بالكلية بأي وجه ولا أبقى أحدا منهم.

(٩) متفق عليه: رواه البخاري (٣٣٤٤)، ومسلم (١٠٦٤).

ومن الأدلة على أن مرتكب الكبيرة ليس بكافر:

قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُذِّبَ عَلَيْكُمْ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ بِالْحُرِّ وَالْحُرِّ وَالْعَبْدِ بِالْعَبْدِ وَالْأُنْثَىٰ بِالْأُنْثَىٰ فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَأَبَاعُ بِالْمَعْرُوفِ ﴿البقرة: ١٧٨﴾، فلم يُجْرَجِ الْقَاتِلَ مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا، وَجَعَلَهُ أَخًا لِوَلِيِّ الْقِصَاصِ، وَالْمُرَادُ أَخُوهُ الدِّينِ بِلَا رَيْبٍ<sup>(١)</sup>.

وقوله تعالى: ﴿وَإِنْ طَافَيْنَا مِنْ الْمُؤْمِنِينَ أَفْتَلَوْا فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَت إِحْدَاهُمَا عَلَى الْآخَرَىٰ فَقْتُلُوا الَّتِي تَبَغَىٰ حَتَّىٰ تَفِيءَ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسَطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴿٩﴾ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلَحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿١٠﴾﴾ [الحجرات: ٩-١٠].

وَنُصُوصُ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالْإِجْمَاعِ تَدُلُّ عَلَى أَنَّ الزَّانِيَ وَالسَّارِقَ وَالْقَازِفَ لَا يُقْتَلُ، بَلْ يُقَامُ عَلَيْهِ الْحُدُّ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ بِمُرْتَدٍّ<sup>(٢)</sup>.

وعن عمران بن حصين رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ قال: «يُجْرَجُ قَوْمٌ مِنَ النَّارِ بِشَفَاعَةِ مُحَمَّدٍ ﷺ فَيَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ، يُسَمَّوْنَ الْجَهَنَّمِيِّينَ»<sup>(٣)</sup>.

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «يَدْخُلُ اللَّهُ أَهْلَ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ، يَدْخُلُ مَنْ يَشَاءُ بِرَحْمَتِهِ، وَيَدْخُلُ أَهْلَ النَّارِ النَّارَ، ثُمَّ يَقُولُ: انظُرُوا مَنْ وَجَدْتُمْ فِي

(١) انظر: شرح العقيدة الطحاوية، لابن أبي العز الحنفي (٢/٤٤٢).

(٢) انظر: السابق (٢/٤٤٢).

(٣) صحيح: رواه مسلم (٦٥٦٦).



قَلْبِهِ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ فَأَخْرَجُوهُ، فَيُخْرَجُونَ مِنْهَا حُمًّا قَدْ امْتَحَشُوا<sup>(١)</sup>،  
فَيُلْقَوْنَ فِي نَهْرِ الْحَيَاةِ، أَوْ الْحَيَا<sup>(٢)</sup>، فَيَبْتُونَ فِيهِ كَمَا تَبَّتْ الْحَبَّةُ إِلَى جَانِبِ السَّيْلِ، أَلَمْ  
تَرَوْهَا كَيْفَ تَخْرُجُ صَفْرَاءَ مُلْتَوِيَةً؟<sup>(٣)</sup>»<sup>(٤)</sup>.

قال الإمام أحمد: «والكف عن أهل القبلة ولا تُكفر أحداً منهم بذنوب ولا  
تُخرجه من الإسلام بعمل إلا أن يكون في ذلك حديث فيروى الحديث كما جاء وكما  
روى وتصدقه وتقبله، وتعلم أنه كما روي نحو ترك الصلاة وشرب الخمر، وما  
أشبه ذلك أو يبتدع بدعة ينسب صاحبها إلى الكفر والخروج من الإسلام فاتبع  
الأثر في ذلك ولا تجاوزه»<sup>(٥)</sup>.

وقال ابن أبي العز الحنفي: «أهل السنة مُتَّفِقُونَ كُلُّهُمْ عَلَى أَنَّ مَرْتَكِبَ الْكَبِيرَةِ لَا  
يُكْفَرُ كُفْرًا يَنْقُلُ عَنِ الْمِلَّةِ بِالْكُلِّيَّةِ، كَمَا قَالَتِ الْخَوَارِجُ، إِذْ لَوْ كَفَرَ كُفْرًا يَنْقُلُ عَنِ الْمِلَّةِ  
لَكَانَ مَرْتَدًّا يُقْتَلُ عَلَى كُلِّ حَالٍ، وَلَا يُقْبَلُ عَفْوُ وِلِيِّ الْقِصَاصِ، وَلَا تَجْرِي الْحُدُودُ فِي

(١) امتحشوا: احترقوا.

(٢) الحيا: الحيا هو المطر سمي حيا؛ لأنه تحيأ به الأرض وكذلك هذا الماء يحيأ به هؤلاء المحترقون وتحدث  
فيهم النضارة كما يحدث ذلك في الأرض.

(٣) ملتوية: أي ملفوفة مجتمعة وقيل منحنية.

(٤) صحيح: رواه مسلم (١٨٤).

(٥) انظر: طبقات الحنابلة (١/٢٧).

٩- ولا تكفر بشيء من الذنوب (١)، .....

الزُّنَا وَالسَّرِقَةَ وَشُرْبِ الْحَمْرِ! وَهَذَا الْقَوْلُ مَعْلُومٌ بِطِلَانِهِ وَفَسَادُهُ بِالضَّرُورَةِ مِنْ دِينِ  
الإِسْلَامِ، وَمُتَّفِقُونَ عَلَى أَنَّهُ لَا يَخْرُجُ مِنَ الإِيمَانِ وَالإِسْلَامِ، وَلَا يَدْخُلُ فِي الكُفْرِ، وَلَا  
يَسْتَحِقُّ الخُلُودَ مَعَ الكَافِرِينَ، كَمَا قَالَتِ المُعْتَزِلَةُ، فَإِنَّ قَوْلَهُمْ بَاطِلٌ أَيْضًا، إِذْ قَدْ جَعَلَ  
اللهُ مُرْتَكِبَ الكَبِيرَةِ مِنَ المُؤْمِنِينَ<sup>(١)</sup>.

وقال أبو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي حَاتِمٍ ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبِي وَأَبَا زُرْعَةَ عَنْ  
مَذَاهِبِ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي أُصُولِ الدِّينِ ، وَمَا أَدْرَكْنَا عَلَيْهِ العُلَمَاءُ فِي جَمِيعِ الأَمْصَارِ ، وَمَا  
يَعْتَقِدَانِ مِنْ ذَلِكَ ، فَقَالَا: «أَدْرَكْنَا العُلَمَاءَ فِي جَمِيعِ الأَمْصَارِ حِجَازًا وَعِرَاقًا وَشَامًا  
وَيَمَنًا، فَكَانَ مِنْ مَذَهَبِهِمُ: الإِيمَانُ قَوْلٌ وَعَمَلٌ ، يَزِيدُ وَيَنْقُصُ ..... وَأَهْلُ الكِبَائِرِ فِي  
مَشِيئَةِ اللهِ ﷻ، وَلَا نُكْفَرُ أَهْلَ القِبْلَةِ بِذُنُوبِهِمْ ، وَنَكِلُ أَسْرَارَهُمْ إِلَى اللهِ ﷻ»<sup>(٢)</sup>.

وقال أبو الحسن الأشعري: «وأجمعوا على أن المؤمن بالله تعالى وسائر ما دعاه  
النبي ﷺ إلى الإيِّان به لا يخرج منه شيء من المعاصي، ولا يحبط إيمانه إلا الكفر،  
وأن العصاة من أهل القبلة مأمورون بسائر الشرائع غير خارجين عن الإيِّان  
بمعاصيهم»<sup>(٣)</sup>.

(١) قوله: «ولا تكفر بشيء من الذنوب»: أي ومن أصول أهل السنة  
والجماعة أنهم لا يكفرون بشيء من الذنوب إلا الكفر، واستحلال المعصية، فإذا  
استحلها فإنه يكفر بمجرد اعتقاده بتحليل ما حرم الله ورسوله لو لم يعمل به؛ لأنه

(١) انظر: شرح العقيد الطحاوية (٢/ ٤٤٢).

(٢) انظر: شرح أصول الاعتقاد، للالكائي (١/ ١٩٧).

(٣) انظر: رسالة إلى أهل الثغر، ص (١٥٦).

إنما الكفر في ترك الخمس التي قال رسول الله ﷺ: «بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ، وَحَجِّ الْبَيْتِ (١)»<sup>(١)</sup>.

حينئذ يكون مكذبا بالكتاب ومكذبا بالرسول ﷺ وذلك كفر بالكتاب والسنة والإجماع.

قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٤٨].

والدليل على فسق من ارتكب ذنبا ونقصان إيمانه قول الله ﷻ: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجِدُوهُمْ ثَمَنِينَ جِلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [النور: ٤].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال النبي ﷺ: «لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَشْرِبُ حِينَ يَشْرِبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَالتَّوْبَةُ مَعْرُوضَةٌ بَعْدُ»<sup>(٢)</sup>.

(١) قوله: «إنما الكفر في ترك الخمس التي قال رسول الله ﷺ: «بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ، وَحَجِّ الْبَيْتِ»»: استدل المصنف رحمه الله بهذا الحديث على كفر من ترك أحد المذكورات الخمس، وهي: الشهاداتتان، والصلاة، والزكاة، وصوم رمضان، والحج، وقد اتفق العلماء على كفر تارك

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٨)، ومسلم (١٦)، من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٦٨١٠)، ومسلم (٥٧).

الشهادتين مع القدرة على النطق بهما.

قال شيخ الإسلام: «فأما الشهادتان إذا لم يتكلم بهما مع القدرة فهو كافر باتفاق المسلمين وهو كافر باطنا وظاهرا عند سلف الأمة وأئمتها وجماهير علمائها»<sup>(١)</sup>.

أما الملباني الأربعة ففيها تفصيل على النحو التالي:

من ترك أحد الملباني الأربعة جحودا أو استكبارا كفر بالإجماع.

قال ابن قدامة: «وَلَا خِلَافَ بَيْنَ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي كُفْرٍ مَنْ تَرَكَهَا جَاحِدًا لِوُجُوبِهَا، إِذَا كَانَ مِمَّنْ لَا يَجْهَلُ مِثْلَهُ ذَلِكَ، فَإِنْ كَانَ مِمَّنْ لَا يَعْرِفُ الْوُجُوبَ، كَحَدِيثِ الْإِسْلَامِ، وَالنَّاشِئِ بِغَيْرِ دَارِ الْإِسْلَامِ أَوْ بَادِيَةِ بَعِيدَةٍ عَنِ الْأَمْصَارِ وَأَهْلِ الْعِلْمِ، لَمْ يُحْكَمْ بِكُفْرِهِ، وَعُرِّفَ ذَلِكَ، وَتُبَّتْ لَهُ أُدْلَةٌ وَجُوبِهَا، فَإِنْ جَحَدَهَا بَعْدَ ذَلِكَ كَفَرَ. وَأَمَّا إِذَا كَانَ الْجَاحِدُ لَهَا نَاشِئًا فِي الْأَمْصَارِ بَيْنَ أَهْلِ الْعِلْمِ، فَإِنَّهُ يُكْفَرُ بِمُجَرَّدِ جَحْدِهَا، وَكَذَلِكَ الْحُكْمُ فِي مَبَانِي الْإِسْلَامِ كُلِّهَا، وَهِيَ الزَّكَاةُ وَالصِّيَامُ وَالْحَجُّ؛ لِأَنَّهَا مَبَانِي الْإِسْلَامِ، وَأَدِلَّةٌ وَجُوبِهَا لَا تَكَادُ تَخْفَى، إِذْ كَانَ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ مَشْحُونَيْنِ بِأَدِلَّتَيْهَا، وَالْإِجْمَاعُ مُنْعَقِدٌ عَلَيْهَا، فَلَا يَجْحَدُهَا إِلَّا مُعَانِدٌ لِلْإِسْلَامِ، يَمْتَنِعُ مِنَ التِّزَامِ الْأَحْكَامِ، غَيْرُ قَابِلٍ لِكِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى وَلَا سُنَّةِ رَسُولِهِ وَلَا إِجْمَاعِ أُمَّتِهِ»<sup>(٢)</sup>.

وقال الإمام النووي: «وَأَمَّا تَارِكُ الصَّلَاةِ فَإِنْ كَانَ مُنْكَرًا لِوُجُوبِهَا فَهُوَ كَافِرٌ بِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ خَارِجٌ مِنْ مِلَّةِ الْإِسْلَامِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ قَرِيبَ عَهْدٍ بِالْإِسْلَامِ وَلَمْ يُخَالِطِ

(١) انظر: مجموع الفتاوى (٦٠٩/٧).

(٢) انظر: المغني، لابن قدامة المقدسي (٢٧٥-٢٧٦).

المُسْلِمِينَ مُدَّةً يَبْلُغُهُ فِيهَا وَجُوبُ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ»<sup>(١)</sup>.

وقال ابن هبيرة: «واتفقوا<sup>(٢)</sup> على أن من امتنع من أداء الزكاة مستحلاً لذلك غير معتقد لوجوبها أنه كافر، إذا كان ممن ليس بحديث عهد بالإسلام، فإن كان حديث عهد بالإسلام عرّف وبُصّر، فإن لم يقر قتل كفرا بعد استتابته»<sup>(٣)</sup>.

قال شيخ الإسلام: «وأما مع الإقرار بالوجوب إذا ترك شيئاً من هذه الأركان الأربعة، ففي التكفير أقوال للمعلماء هي روايات عن أحمد: أحدها: أنه يكفر بترك واحد من الأربعة حتى الحج وإن كان في جواز تأخيره نزاع بين العلماء فمتى عزم على تركه بالكلية كفر، وهذا قول طائفة من السلف، وهي إحدى الروايات عن أحمد اختارها أبو بكر.

والثاني: أنه لا يكفر بترك شيء من ذلك مع الإقرار بالوجوب؛ وهذا هو المشهور عند كثير من الفقهاء من أصحاب أبي حنيفة ومالك والشافعي، وهو إحدى الروايات عن أحمد اختارها ابن بطة وغيره.

والثالث: لا يكفر إلا بترك الصلاة؛ وهي الرواية الثالثة عن أحمد وقول كثير من السلف وطائفة من أصحاب مالك والشافعي وطائفة من أصحاب أحمد.

والرابع: يكفر بتركها وترك الزكاة فقط.

والخامس: يكفر بتركها وترك الزكاة إذا قاتل الإمام عليها دون ترك الصيام

(١) انظر: شرح صحيح مسلم، للنووي (٦٩/٢).

(٢) أي الأئمة الأربعة.

(٣) انظر: إجماع الأئمة الأربعة واختلافهم، لابن هبيرة (٢٦٦/١).

والحج»<sup>(١)</sup>.

وسئل الشيخ محمد بن عبد الوهاب، رحمه الله تعالى، عما يقاتل عليه؟ وعما يكفر الرجل به؟ فأجاب: «أركان الإسلام الخمسة، أولها الشهادتان، ثم الأركان الأربعة، فالأربعة إذا أقر بها، وتركها تهاونا، فنحن وإن قاتلناه على فعلها، فلا نكفره بتركها. والعلماء اختلفوا في كفر التارك لها كسلا من غير جحود، ولا نكفر إلا ما أجمع عليه العلماء كلهم، وهو: الشهادتان، وأيضا: نكفره بعد التعريف إذا عرف وأنكر»<sup>(٢)</sup>.

والراجع أن تارك أحد الملباني الأربع تكاسلا لا يكفر.  
**الأدلة:**

قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨].

وقوله تعالى: ﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [التوبة: ٥].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: «أشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله، لا يلتقى الله بهما عبدٌ غير شاكٍّ فيهما إلا دخل الجنة»<sup>(٣)</sup>.

**فائدة: أقوال أهل البدع في تارك الصلاة<sup>(٤)</sup>:**

اختلف أهل البدع في حكم تارك الصلاة على أربعة أقوال:

(١) انظر: مجموع الفتاوى (٧/ ٦١٠-٦١١).

(٢) انظر: الدرر السنية، للشيخ عبد الرحمن بن محمد بن قاسم (١/ ١٠٢).

(٣) صحيح: رواه مسلم (٢٧).

(٤) انظر: التمهيد، لابن عبد البر (٤/ ٢٤٢-٢٤٣).

١٠ - وأما ثلاث منها فلا يناظر تاركها: من لم يتشهد، ولم يصل، ولم يصم (١)؛  
لأنه لا يؤخر من هذا شيء عن وقته (٢)، .....

القول الأول: تارك الصلاة مؤمن مُسْتَكْمِلُ الْإِيْمَانِ إِذَا كَانَ مُقِرًّا غَيْرَ جَاحِدٍ  
وَمُصَدِّقًا غَيْرَ مُسْتَكْبِرٍ.

القائلون به: المرجئة، وحكي عن أبي حنيفة، وهو قول جهم.  
القول الثاني: تارك الصلاة فاسق لا مؤمن ولا كافر، وهو مُخَلَّدٌ فِي النَّارِ إِلَّا أَنْ  
يُتُوبَ.

القائلون به: المعتزلة.

القول الثالث: تارك الصلاة كافر حلال الدم والمال.

القائلون به: الصُّفْرِيَّةُ، وَالْأَزَارِقَةُ مِنَ الْخَوَارِجِ.

القول الرابع: تارك الصلاة كافر غير أن دمه وماله محرمان، ويسمونه كافر نعمة.

القائلون به: الإِبَاضِيَّةُ.

(١) قوله: «وأما ثلاث منها فلا يناظر تاركها: من لم يتشهد، ولم  
يصل، ولم يصم»: أي هذه الثلاث لا تسقط عن أحد إلا بعذر، بخلاف الزكاة  
والحج، فلا يجبا على المسلم إلا إذا توفرت شروطها.

(٢) قوله: «لأنه لا يؤخر من هذا شيء عن وقته»: أي لا يجوز تأخير  
الصلاة والصيام عن أوقاتها الواجبة.

أما الصلاة، فأوقاتها معروفة؛ لقوله تعالى: ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ

كِتَابًا مَّوْقُوتًا ﴿١٠٣﴾ [النساء: ١٠٣].

وأما الصوم، فوقته شهر رمضان؛ لقوله تعالى: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ



ولا يجزئ من قضاؤه بعد تفريطه فيه عامداً عن وقته (١).  
وأما الزكاة فمتى ما أداها أجزاءً عنه، وكان آثماً في الحبس (٢).  
وأما الحج؛ فمن وجب عليه، ووجد السبيل إليه وجب عليه (٣)، .....

فَلْيَصُمْهُ ﴿البقرة: ١٨٥﴾.

(١) قوله: «ولا يجزئ من قضاؤه بعد تفريطه فيه عامداً عن وقته»: أي من ترك الصلاة والصوم عامداً، فلا يجزئه قضاؤهما بعد وقتها؛ هذا على القول بتكفير من ترك أحد المباني الأربع تكاسلاً، أو تهاوناً.  
والصحيح أن من ترك الصلاة، والصوم تكاسلاً وتهاوناً، ثم أداها في وقتيها أجزاءً، وإن كان آثماً بتأخيرهما عن وقتيها.

قال ابن هبيرة: «واتفقوا على أن من تعمد الأكل والشرب صحيحاً مقيماً في يوم من شهر رمضان أنه يجب عليه القضاء»<sup>(١)</sup>.

(٢) قوله: «وأما الزكاة فمتى ما أداها أجزاءً عنه، وكان آثماً في الحبس»: فلا تسقط الزكاة مطلقاً، فمتى أخرجها أجزاءً إلا أنه إذا أخرها عن وقتها آثم؛ لقوله تعالى: ﴿وَأَتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ﴾ [الأنعام: ١٤١].

(٣) قوله: «وأما الحج؛ فمن وجب عليه، ووجد السبيل إليه وجب عليه»: لا يجب الحج إلا بخمسة شروط، وهي الإسلام، والعقل، والبلوغ، والحرية، والاستطاعة<sup>(٢)</sup>، ونص المصنف على السبيل، وهو الاستطاعة؛ لأن الله ﷻ نص عليه، فقال: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾

(١) انظر: إجماع الأئمة الأربعة واختلافهم (١/ ٢٩١-٢٩٢).

(٢) انظر: الكافي، لابن قدامة (٢/ ٢٩٩).

ولا يجب عليه في عامه ذلك حتى لا يكون له منه بد، متى أداه كان مؤدياً، ولم يكن آثماً في تأخيره إذا أداه (١)، .....

[آل عمران: ٩٧].

قال ابن كثير: «هذه آية وجوب الحج عند الجمهور، وقد وردت الأحاديث المتعددة بأنه أحد أركان الإسلام ودعائمه وقواعده، وأجمع المسلمون على ذلك إجماعاً ضرورياً، وإنما يجب على المكلف في العمر مرة واحدة بالنص والإجماع»<sup>(١)</sup>.

(١) قوله: «ولا يجب عليه في عامه ذلك حتى لا يكون له منه بد، متى أداه كان مؤدياً، ولم يكن آثماً في تأخيره إذا أداه»: أي لا يجب الحج على الفور على من أمكنه، فمتى أداه أجزاءه، ولم يَأْثَمَ لتأخيره.

اختلف العلماء فيمن أمكنه الحج، هل يجب عليه على الفور أو على التراخي؟ على قولين<sup>(٢)</sup>:

القول الأول: يجب على الفور، ولم يجز له تأخيره.

القائلون به: أبو حنيفة، ومالك، وأحمد.

الأدلة:

١. قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [آل

عمران: ٩٧]، وقوله تعالى: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٩٦]، والأمر

على الفور.

٢. وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَرَادَ الْحَجَّ

(١) انظر: تفسير القرآن العظيم (٢/ ٨١-٨٢).

(٢) انظر: المغني (٥/ ٣٦-٣٨).

فَلْيَتَعَجَّلْ»<sup>(١)</sup>.

٣. لأنه أحد أركان الإسلام، فكان واجبا على الفور، كالصيام.

٤. لأن وجوبه بصفة التوسع يخرججه عن رتبة الواجبات؛ لأنه يؤخر إلى غير

غاية ولا يآثم بالموت قبل فعله، لكونه فعل ما يجوز له فعله، وليس على

الموت أمانة يقدر بعدها على فعله.

القول الثاني: يجب الحج وجوبا موسعا، وله تأخير.

القائلون به: الشافعي، والحميدي.

الأدلة:

١. لأن النبي ﷺ أمر أبا بكر ﷺ على الحج<sup>(٢)</sup>، وتخلف بالمدينة، لا محاربا، ولا

مشغولا بشيء، وَتَخَلَّفَ أَكْثَرُ النَّاسِ قَادِرِينَ عَلَى الْحَجِّ.

أجيب عنه بأن النبي ﷺ فتح مكة سنة ثمان، وإنما أخره سنة تسع، فيحتمل أنه

كان له عذر، من عدم الاستطاعة، أو كره رؤية المشركين عراة حول البيت،

فأخر الحج حتى بعث أبا بكر ﷺ ينادي: «لَا يُحْجُّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ، وَلَا

يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ»<sup>(٣)</sup>.

ويحتمل أنه أخره بأمر الله تعالى لتكون حجته حجة الوداع في السنة التي

(١) حسن: رواه أبو داود (١٧٣٢)، وابن ماجه (٢٨٨٣)، وأحمد (٣/٣٣٣)، وحسنه الألباني في إرواء

الغيل (٩٩٠).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (١٦٢٢)، ومسلم (١٣٤٧).

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (١٦٢٢)، ومسلم (١٣٤٧).

كما كان آثما في الزكاة؛ لأن الزكاة حق لمسلمين مساكين حبسه عليهم فكان آثما حتى وصل إليهم، وأما الحج فكان في ما بينه وبين ربه إذا أداه فقد أدى (١)، وإن هو ....

استدار فيها الزمان كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض ويصادف وقفة الجمعة، ويكمل الله دينه.

٢. لأنه إذا أخره ثم فعله في السنة الأخرى لم يكن قاضيا له، دل على أن وجوبه على التراخي.

أجيب عنه بأن فعل الحج بعد تأخيره لا يسمى قضاء، قال الله تعالى: ﴿ثُمَّ لَيَقْضُوا تَفَثَهُمْ﴾ [الحج: ٢٩] ، وعلى أنه لا يلزم من الوجوب على الفور تسمية القضاء؛ فإن الزكاة تجب على الفور، ولو أخرها لا تسمى قضاء، والقضاء الواجب على الفور إذا أخره لا يسمى قضاء القضاء، ولو غلب على ظنه في الحج أنه لا يعيش إلى سنة أخرى، لم يجز له تأخيره، فلو أخره لا يسمى قضاء.

قال النووي: «إِذَا أَخَّرَهُ مِنْ سَنَةٍ إِلَى سَنَةٍ أَوْ أَكْثَرَ وَفَعَلَهُ يُسَمَّى مُؤَدِّيًا لِلْحَجِّ لَا قَاضِيًا بِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ»<sup>(١)</sup>.

(١) قوله: «كما كان آثما في الزكاة؛ لأن الزكاة حق لمسلمين مساكين حبسه عليهم فكان آثما حتى وصل إليهم، وأما الحج فكان في ما بينه وبين ربه إذا أداه فقد أدى»: أي من أخر إخراج الزكاة عن وقتها أثم؛ لأنها حق يتعلق بالفقراء والمساكين، بخلاف الحج، فإنه حق يتعلق بالله ﷻ، فمتى أداه أجزأه.

(١) انظر: المجموع، للإمام النووي (١٠٦/٧).

## فتح الرب الغني

مات وهو واحد مستطيع ولم يحج سأل الرجعة إلى الدنيا أن يحج (١)، .....

قال تعالى في الحج: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [آل عمران: ٩٧].

وقال تعالى في الزكاة: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَمَلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبِهِمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَرَمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلَيْهِمْ حَكِيمٌ﴾ [التوبة: ٦٠].

وعن ابن عباس رضي الله عنهما: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ مُعَاذًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى الْيَمَنِ، فَقَالَ: «ادْعُهُمْ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّي رَسُولُ اللَّهِ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ، فَأَعْلَمْتُهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ، فَأَعْلَمْتُهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً فِي أَمْوَالِهِمْ تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ وَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ»<sup>(١)</sup>.

(١) قوله: «وإن هو مات وهو واحد مستطيع ولم يحج سأل الرجعة إلى الدنيا أن يحج»: أي من فرط في الحج وهو قادر عليه، ثم مات فإنه يندم ويتحسر على تفريطه، وسأل الله ﷻ أن يرجع إلى الدنيا؛ ليحج، قال تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا جَاءَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ رَبِّ ارْجِعُونِ﴾ [٩٩] لَعَلِّي أَعْمَلُ صَالِحًا فِيمَا تَرَكْتُ كَلَّا إِنَّهَا كَلِمَةٌ هُوَ قَائِلُهَا وَمِنْ وَرَائِهِمْ بَرْزَخٌ إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ﴾ [المؤمنون: ٩٩-١٠٠].

وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾ [٩١] وَأَنْفِقُوا مِنْ مَّا رَزَقْنَاكُمْ مِّن قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ الْمَوْتُ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾ [٩١].

(١) متفق عليه: رواه البخاري (١٣٩٥)، ومسلم (١٩).

ويجب لأهله أن يحجوا عنه (١)، .....

أَحَدِكُمْ الْمَوْتُ فَيَقُولُ رَبِّ لَوْلَا أَخَّرْتَنِي إِلَىٰ أَجَلٍ قَرِيبٍ فَأَصَّدَّقْتُ وَأَكُن مِّنَ الصَّالِحِينَ ﴿١٠﴾  
وَلَنْ يُؤَخِّرَ اللَّهُ نَفْسًا إِذَا جَاءَ أَجْلُهَا وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿١١﴾ [المنافقون: ٩-١١].

(١) قوله: «ويجب لأهله أن يحجوا عنه»: أي إن أمكنه الحج، ولم يحج

حتى مات وجب على أهله أن يحجوا عنه.

اختلف العلماء فيمن وجب عليه الحج ولم يحج حتى توفي على قولين<sup>(١)</sup>:

القول الأول: وجب أن يخرج عنه من جميع ماله ما يحج به عنه ويعتمر، سواء فاته

بتفريط أو بغير تفريط.

القائلون به: الحسن، وطاوس، والشافعي، وأحمد، والحميدي.

الأدلة:

١. عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ مِنْ خَثْعَمَ عَامَ حَجَّةِ  
الْوَدَاعِ، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ فَرِيضَةَ اللَّهِ عَلَىٰ عِبَادِهِ فِي الْحَجِّ أَذْرَكَتْ أَبِي  
شَيْخًا كَبِيرًا لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَسْتَوِيَ عَلَى الرَّاحِلَةِ فَهَلْ يَقْضِي عَنْهُ أَنْ أَحْجَّ عَنْهُ؟  
قَالَ: «نَعَمْ»<sup>(٢)</sup>.

٢. لأنه حق استقر عليه تدخله النيابة، فلم يسقط بالموت كالدين.

القول الثاني: يسقط الحج بالموت؛ فإن وصى بها فهي من الثلث.

القائلون به: أبو حنيفة، ومالك، والشعبي، والنخعي.

التعليل:

(١) انظر: المغني (٣٨/٥-٣٩).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (١٨٥٤)، ومسلم (١٣٣٤).

ونرجو أن يكون ذلك مؤديا عنه (١)، كما لو كان عليه دين فقضي عنه بعد موته (٢).

لأنه عبادة بدنية فتسقط بالموت، كالصلاة.

أجيب عليه بأنه قياس مع الفارق؛ لأن الحج تجوز فيه النيابة عند العجز، بخلاف الصلاة فلا يجوز فيها النيابة مطلقا.

الراجع القول الأول القاضي بوجوب أن يخرج عنه من جميع ماله ما يجب به عنه ويعتمر، سواء فاته بتفريط أو بغير تفريط.

**التعليل:**

لقوة أدلة هذا القول، ولضعف أدلة القائلين بالقول الثاني.

(١) **قوله: «ونرجو أن يكون ذلك مؤديا عنه»:** أي نرجو من الله

ونطمع أن يتقبل عنه هذا الحج.

(٢) **قوله: «كما لو كان عليه دين فقضي عنه بعد موته»:** أي إذا

كان عليه دين في حياته فلم يؤده حتى مات سقط عنه، وكذلك إذا لم يجب حال

حياته وهو قادر مستطيع، فحُجَّ عنه بعد موته سقط عنه؛ لحديث ابن عباس رضي

الله عنهما، أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَتْ: إِنَّ أُمَّي نَذَرْتُ أَنْ تَحُجَّ فَمَاتَتْ قَبْلَ أَنْ

تَحُجَّ، أَفَأَحُجَّ عَنْهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ، حُجِّي عَنْهَا، أَرَأَيْتِ لَوْ كَانَ عَلَى أُمَّكِ دَيْنٌ أَكُنْتُ

قَاضِيَتَهُ؟»، قَالَتْ: نَعَمْ، فَقَالَ: «اقْضُوا اللَّهَ الَّذِي لَهُ، فَإِنَّ اللَّهَ أَحَقُّ بِالْوَفَاءِ»<sup>(١)</sup>.

تم الشرح، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات

(١) صحيح: رواه البخاري (٧٣١٥).



### الأسئلة والمناقشة

في ضوء دراستك لكتاب «فتح الرب الغني على أصول السنة للإمام الحميدي» أجب عن الأسئلة الآتية:

- ١) ماذا تعرف عن الإمام الحميدي؟
- ٢) ما معنى «أصول السنة»؟
- ٣) ما أهم الموضوعات التي اشتملت عليها رسالة «أصول السنة» للإمام الحميدي؟
- ٤) عرف الإيمان لغة وشرعا.
- ٥) عرف القدر لغة وشرعا، ثم بين أقوال العلماء فيه.
- ٦) اذكر الأدلة على الإيمان بالقدر.
- ٧) ما الفرق بين كون القدر خيرا وشررا وكونه حلوا ومررا؟
- ٨) لا يتم الإيمان بالقدر إلا بتحقيق مراتبه الأربعة. وضح ذلك.
- ٩) ما معنى قول الإمام الحميدي: «وأن يعلم أن ما أصابه لم يكن ليخطئه، وأن ما أخطأه لم يكن ليصيبه، وأن ذلك كله قضاء من الله».
- ١٠) الإيمان قول وعمل. وضح ذلك.
- ١١) يزيد وينقص. وضح ذلك.
- ١٢) ما السبب في تنوع عبارات السلف وأئمة السنة في تفسير الإيمان؟
- ١٣) لا ينفع قول إلا بعمل، ولا عمل وقول إلا بنية، ولا قول وعمل ونية إلا بسنة. اشرح هذه العبارة.
- ١٤) اختلف الناس في تعريف الإيمان على أقوال. وضح ذلك.

- (١٥) تكلم عن الاعتقاد في الصحابة رضي الله عنهم كما تكلم عنه الإمام الحميدي.
- (١٦) ما حكم سب الصحابة رضي الله عنهم؟
- (١٧) ما هي حقوق الصحابة رضي الله عنهم علينا؟
- (١٨) ما معنى قول الإمام الحميدي: «فمن لم يقل هذا لهم فليس ممن جعل له الفيء»؟
- (١٩) ما معنى قول سفيان: «والقرآن كلام الله، ومن قال: مخلوق؛ فهو مبتدع، لم نسمع أحدا يقول هذا».
- (٢٠) ما معنى قول الإمام الحميدي: «الإقرار بالرؤية بعد الموت»؟
- (٢١) استدلت المعتزلة على نفي الرؤية بعدة أدلة. وضح ذلك.
- (٢٢) ما معنى قول الإمام الحميدي: «وما أشبه هذا من القرآن والحديث، لا نزيد فيه ولا نفسره، ونقف على ما وقف عليه القرآن والسنة»؟
- (٢٣) ما معنى قول الإمام الحميدي: «ومن زعم غير هذا فهو معطل جهمي»؟
- (٢٤) ما معنى قول الإمام الحميدي: «وألا نقول كما قالت الخوارج: من أصاب كبيرة فقد كفر»؟
- (٢٥) ما هي الكبيرة؟
- (٢٦) ماذا تعرف عن الخوارج؟ مع ذكر ما ورد في شأنهم من السنة.
- (٢٧) من ترك أحد المباني الأربع جحودا أو استكبارا كفر بالإجماع، وأما مع الإقرار بالوجوب إذا ترك شيئا من هذه الأركان الأربعة، ففي التكفير أقوال للعلماء. وضح ذلك.
- (٢٨) اذكر أقوال أهل البدع في تارك الصلاة؟

نسأل الله لنا ولكم التوفيق والهداية

## المصادر والمراجع

١. الإبانة الكبرى، لأبي عبد الله عبيد الله بن محمد بن محمد بن حمدان العُكْبَرِي المعروف بابن بَطَّة العكبري (المتوفى: ٣٨٧هـ)، تحقيق: رضا معطي، وعثمان الأثيوبي، ويوسف الوابل، والوليد بن سيف النصر، وحمد التويجري، طبعة: دار الراجية للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.
٢. الإبانة عن أصول الديانة، لأبي الحسن علي بن إسماعيل بن إسحاق بن سالم بن إسماعيل بن عبد الله بن موسى بن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري (المتوفى: ٣٢٤هـ)، تحقيق: د. فوية حسين محمود، طبعة: دار الأنصار - القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٣٩٧هـ.
٣. إجماع الأئمة الأربعة واختلافهم، لابن هبيرة عون الدين أبي المظفر يحيى بن محمد (المتوفى ٥٦٠ هـ)، دراسة وتحقيق: محمد حسين الأزهرى، طبعة: دار العلا، الطبعة: الثانية، ١٤٣١ هـ، ٢٠١٠ م.
٤. إرواء الغليل، للشيخ محمد ناصر الدين الألباني، طبعة: المكتب الإسلامي - بيروت - الطبعة: الأولى، ١٣٩٩هـ.
٥. الاستقامة، لشيخ الإسلام تقي الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى: ٧٢٨هـ)، تحقيق: الدكتور محمد رشاد سالم، طبعة: جامعة الإمام محمد بن سعود - المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣هـ.
٦. الاعتقاد القادري، لأبي طاهر الباقلاني (المتوفى: ٤٨٩هـ)، كتبه وجمع الناس عليه: الخليفة القادر بالله، دراسة وتحقيق: عبد العزيز بن محمد آل عبد

## فتح الرب الغني

- اللطيف، طبعة: مجلة جامعة أم القرى لعلوم الشريعة واللغة العربية وآدابها، ج ١٨، ع ٣٩، ذو الحجة ١٤٢٧ هـ.
٧. الاقتصاد في الاعتقاد، للحافظ عبد الغني بن عبد الواحد بن علي بن سرور المقدسي الجماعيلي الدمشقي الحنبلي، أبي محمد، تقي الدين (المتوفى: ٦٠٠ هـ)، تحقيق: أحمد بن عطية بن علي الغامدي، طبعة: مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م.
٨. بيان تلبس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية، لتقي الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى: ٧٢٨ هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين، طبعة: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، الطبعة: الأولى، ١٤٢٦ هـ.
٩. التعريفات، لعلي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (المتوفى: ٨١٦ هـ)، تحقيق: جماعة من العلماء بإشراف الناشر، طبعة: دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م.
١٠. تفسير القرآن العظيم، لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤ هـ)، تحقيق: سامي بن محمد سلامة، طبعة: دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية ١٤٢٠ هـ، ١٩٩٩ م.
١١. تفسير القرآن العظيم، لابن أبي حاتم، أبي محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، (المتوفى: ٣٢٧ هـ)، تحقيق: أسعد محمد الطيب، طبعة: مكتبة نزار مصطفى الباز - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الثالثة،

١٤١٩ هـ.

١٢. تفسير البغوي «معالم التنزيل في تفسير القرآن»، لمحيي السنة ، أبي محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (المتوفى : ٥١٠ هـ)، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، طبعة : دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة : الأولى، ١٤٢٠ هـ.

١٣. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣ هـ)، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، ومحمد عبد الكبير البكري، طبعة: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب، طبعة: ١٣٨٧ هـ.

١٤. تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزي يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف (المتوفى: ٧٤٢ هـ)، تحقيق: الدكتور بشار عواد معروف، طبعة: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٠ هـ، ١٩٨٠ م.

١٥. تهذيب اللغة، لمحمد بن أحمد بن الأزهر الهروي، أبي منصور (المتوفى: ٣٧٠ هـ)، تحقيق: محمد عوض مرعب، طبعة: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، ٢٠٠١ م.

١٦. تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد، للشيخ سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب (المتوفى: ١٢٣٣ هـ)، تحقيق: زهير الشاويش، طبعة: المكتب الاسلامي، بيروت، دمشق، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ، ٢٠٠٢ م.

١٧. الدرر السنية، لعلماء نجد الأعلام، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، الطبعة: السادسة، ١٤١٧ هـ، ١٩٩٦ م.

## فتح الرب الغني

١٨. الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، طبعة: طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - بحيدر آباد الدكن - الهند، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٢٧١ هـ - ١٩٥٢ م.

١٩. رسالة إلى أهل الثغر بباب الأبواب، لأبي الحسن علي بن إسماعيل بن إسحاق بن سالم بن إسماعيل بن عبد الله بن موسى بن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري (المتوفى: ٣٢٤ هـ)، تحقيق: عبد الله شاكر محمد الجنيدي، طبعة: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة: ١٤١٣ هـ.

٢٠. السلسلة الصحيحة، لأبي عبد الرحمن محمد ناصر الدين بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (المتوفى: ١٤٢٠ هـ)، طبعة: مكتبة المعارف، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ، ٢٠٠٢ م.

٢١. سنن أبي داود، لأبي داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (المتوفى: ٢٧٥ هـ)، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، طبعة: المكتبة العصرية، صيدا - بيروت.

٢٢. سنن ابن ماجه، لأبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني (المتوفى: ٢٧٣ هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، طبعة: دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي.

٢٣. سنن الترمذي، لمحمد بن عيسى بن سَورة بن موسى بن الضحاك، الترمذي (المتوفى: ٢٧٩ هـ)، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر (ج ١، ٢)،

ومحمد فؤاد عبد الباقي (ج ٣)، وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (ج ٤، ٥)، طبعة: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر، الطبعة: الثانية، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م.

٢٤. سنن النسائي الكبرى، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفى: ٣٠٣هـ)، حققه وخرج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي، أشرف عليه: شعيب الأرنؤوط، قدم له: عبد الله بن عبد المحسن التركي، طبعة: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.

٢٥. سنن النسائي الصغرى، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفى: ٣٠٣هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، طبعة: مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.

٢٦. السنة، لابن أبي عاصم أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني (المتوفى: ٢٨٧هـ)، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، طبعة: المكتب الإسلامي - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٠ هـ.

٢٧. السنة، لعبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني البغدادي (المتوفى: ٢٩٠هـ)، تحقيق: الدكتور محمد بن سعيد بن سالم القحطاني، طبعة: دار ابن القيم - الدمام، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.

٢٨. السنن الكبرى، لأحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرُو جردى الخراساني، أبي بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، طبعة: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.



## فتح الرب الغني

٢٩. سير أعلام النبلاء، للذهبي، شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز (المتوفى : ٧٤٨هـ)، تحقيق : مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، طبعة: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م.

٣٠. شرح عقيدة الإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب، للشيخ صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان، طبعة: دار المنهاج، الطبعة: الثانية، ١٤٣١ هـ.

٣١. شرح العقيدة الطحاوية، لابن أبي العز الحنفي صدر الدين محمد بن علاء الدين علي بن محمد (المتوفى: ٧٩٢هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وعبد الله بن المحسن التركي، طبعة: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: العاشرة، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.

٣٢. شرح الكوكب المنير، لابن النجار تقي الدين أبي البقاء محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوح المعروف بابن النجار الحنبلي (المتوفى: ٩٧٢هـ)، تحقيق: محمد الزحيلي، و نزيه حماد، طبعة: مكتبة العبيكان، الطبعة الثانية ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

٣٣. شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، للالكائي هبة الله بن الحسن بن منصور الطبري الرازي (المتوفى: ٤١٨هـ)، تحقيق: أحمد بن سعد بن حمدان الغامدي، طبعة: دار طيبة - السعودية، الطبعة: الثامنة، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.

٣٤. شرح صحيح مسلم «المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج»، للنووي أبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف (المتوفى: ٦٧٦هـ)، طبعة: دار إحياء التراث

العربي - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢ هـ.

٣٥. شرح الكافية الشافية، لمحمد بن عبد الله، ابن مالك الطائي الجبالي، أبي عبد

الله، جمال الدين (المتوفى: ٦٧٢ هـ)، تحقيق: عبد المنعم أحمد هريدي، طبعة:

جامعة أم القرى مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي كلية

الشريعة والدراسات الإسلامية مكة المكرمة، الطبعة: الأولى.

٣٦. شرح مختصر الروضة، للطوفي، للطوفي سليمان بن عبد القوي بن الكريم

الصرصري، أبي الربيع، نجم الدين (المتوفى: ٧١٦ هـ)، تحقيق: الدكتور عبد

المحسن التركي، طبعة: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧ هـ،

١٩٨٧ م.

٣٧. شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل، لمحمد بن أبي

بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١ هـ)،

طبعة: دار المعرفة، بيروت، لبنان، الطبعة: ١٣٩٨ هـ - ١٩٧٨ م.

٣٨. صحيح البخاري، للإمام محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري

(المتوفى: ٢٥٦ هـ)، ترقيم عبد الباقي، طبعة دار الشعب القاهرة، الطبعة:

الأولى، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.

٣٩. صحيح الجامع، لأبي عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألباني، طبعة: المكتب

الإسلامي بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٨ هـ، ١٩٨٨ م.

٤٠. صحيح مسلم، للإمام مسلم بن الحجاج أبي الحسين القشيري

النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي (المتوفى: ٢٦١ هـ)، طبعة: دار

إحياء التراث العربي - بيروت.

## فتح الرب الغني

٤١. صحيح وضعيف سنن أبي داود، لأبي عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألباني، طبعة: دار المعارف- الرياض .
٤٢. صحيح وضعيف سنن الترمذي، لأبي عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألباني، طبعة: دار المعارف- الرياض .
٤٣. صحيح وضعيف سنن النسائي، لأبي عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألباني، طبعة: دار المعارف- الرياض .
٤٤. صحيح وضعيف سنن ابن ماجه، لأبي عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألباني، طبعة: دار المعارف- الرياض .
٤٥. طبقات الحنابلة، لأبي الحسين ابن أبي يعلى محمد بن محمد (المتوفى: ٥٢٦هـ) تحقيق: محمد حامد الفقي، طبعة: دار المعرفة - بيروت.
٤٦. طبقات الشافعية الكبرى، لتاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (المتوفى: ٧٧١هـ)، تحقيق: الدكتور محمود محمد الطناحي، والدكتور عبد الفتاح محمد الحلو، طبعة: هجر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية، ١٤١٣هـ.
٤٧. العرش، للإمام الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز (المتوفى: ٧٤٨هـ)، تحقيق: محمد بن خليفة بن علي التميمي، طبعة: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الثانية، ١٤٢٤هـ، ٢٠٠٣م.
٤٨. العلو للعلي الغفار في إيضاح صحيح الأخبار وسقيمها، للإمام الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز (المتوفى: ٧٤٨هـ)، تحقيق:

- أبي محمد أشرف بن عبد المقصود، طبعة: مكتبة أضواء السلف - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.
٤٩. العين، للخليل بن أحمد الفراهيدي (المتوفى ١٧٠ هـ)، تحقيق: الدكتور مهدي المخزومي، الدكتور إبراهيم السامرائي، طبعة: دار ومكتبة الهلال.
٥٠. فتح القدير، للشوكاني محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠هـ)، طبعة: دار ابن كثير، دار الكلم الطيب - دمشق، بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤١٤ هـ.
٥١. الكافي، لموفق الدين أبي محمد عبدالله بن أحمد بن قدامة المقدسي (المتوفى ٦٢٠ هـ)، تحقيق: الدكتور عبدالله بن عبدالمحسن التركي، طبعة: دار هجر، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ، ١٩٩٧م.
٥٢. الكفاية في علم الرواية، لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، تحقيق: أبي عبدالله السورقي، إبراهيم حمدي المدني، طبعة: المكتبة العلمية - المدينة المنورة.
٥٣. لسان العرب، لمحمد بن مكرم بن منظور الأفرريقي المصري (المتوفى ٧١١ هـ)، طبعة: دار صادر - بيروت، الطبعة: الأولى.
٥٤. مجموع الفتاوى، لشيخ الإسلام تقي الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية الحراني (المتوفى ٧٢٨ هـ)، طبعة الشيخ عبد الرحمن بن قاسم.
٥٥. المجموع، للإمام النووي أبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، طبعة: دار الفكر.
٥٦. مختصر الصواعق المرسله على الجهمية والمعطله، لمحمد بن محمد بن عبد

## فتح الرب الغني

الكريم بن رضوان البعلي شمس الدين، ابن الموصلي (المتوفى: ٧٧٤هـ)،  
تحقيق: سيد إبراهيم، طبعة: دار الحديث، القاهرة - مصر، الطبعة: الأولى،  
١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.

٥٧. مختصر العلو للعلي العظيم للذهبي شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن  
قأيماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، حققه واختصره: محمد ناصر الدين  
الألباني، طبعة: المكتب الإسلامي، الطبعة: الثانية، ١٤١٢هـ - ١٩٩١م.

٥٨. مدارج السالكين، لابن قيم الجوزية محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد  
(المتوفى: ٧٥١هـ)، تحقيق: محمد المعتصم بالله البغدادي، طبعة: دار الكتاب  
العربي - بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.

٥٩. المسائل المروية عن الإمام أحمد في العقيدة، للدكتور عبد الإله الأحمد،  
طبعة: دار طيبة، الطبعة: الثالثة، ١٤٣٠هـ، ٢٠٠٩م.

٦٠. مسند أحمد، لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني  
(المتوفى: ٢٤١هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر، طبعة: دار الحديث - القاهرة،  
الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.

٦١. مسند أحمد، لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني  
(المتوفى: ٢٤١هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون،  
إشراف: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، طبعة: مؤسسة الرسالة،  
الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.

٦٢. المصنف، لأبي بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن  
خواستي العبسي (المتوفى: ٢٣٥هـ)، تحقيق: كمال يوسف الحوت، طبعة:

مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩ هـ.

٦٣. معارج القبول بشرح سلم الوصول إلى علم الأصول، لحافظ بن أحمد بن

علي الحكمي (المتوفى: ١٣٧٧ هـ)، تحقيق: عمر بن محمود أبو عمر، طبعة:

دار ابن القيم - الدمام، الطبعة: الأولى، ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م.

٦٤. المعجم الأوسط، للطبراني سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي

الشامي (المتوفى: ٣٦٠ هـ)، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد، عبد

المحسن بن إبراهيم الحسيني، طبعة: دار الحرمين - القاهرة.

٦٥. المعجم الكبير، للطبراني سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي

الشامي، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، طبعة: مكتبة ابن تيمية -

القاهرة، الطبعة: الثانية.

٦٦. المغني لابن قدامة المقدسي (المتوفى ٦٢٠ هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الله بن

عبد المحسن التركي، والدكتور محمد الحلوة، طبعة: عالم الكتب، الطبعة

السادسة.

٦٧. مقاييس اللغة، لأحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي (المتوفى:

٣٩٥ هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، طبعة: دار الفكر، طبعة:

١٣٩٩ هـ، ١٩٧٩ م.

٦٨. منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية، لتقي الدين أبي العباس

أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن

تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى: ٧٢٨ هـ)، تحقيق: محمد رشاد سالم،

طبعة: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ -

١٩٨٦ م.

٦٩. نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، لابن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، تحقيق: نور الدين عتر، مطبعة الصباح دمشق.
٧٠. النهاية في غريب الحديث والأثر، لأبي السعادات المبارك بن محمد الجزري ابن الأثير (المتوفى: ٦٠٦هـ)، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي، ومحمود محمد الطناحي، طبعة: المكتبة العلمية - بيروت، الطبعة: ١٣٩٩هـ، ١٩٧٩ م.
٧١. هدي الساري، للحافظ ابن حجر، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي، طبعة: دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩هـ، بإشراف: محب الدين الخطيب.



## الفهرس

- مقدمة
- ترجمة المصنف
- اسمه ونسبه
- مولده
- شيوخه
- تلاميذه
- عقيدته
- موقفه من القدرية
- موقفه من المرجئة
- موقفه من الجهمية
- مذهبه
- ثناء العلماء عليه
- مصنفاته
- وفاته
- متن الرسالة
- الإيمان بالقدر
- الإيمان قول وعمل يزيد وينقص
- الاعتقاد في الصحابة رضي الله عنهم
- القرآن كلام الله عز وجل

ممن قال: الإيمان قول وعمل يزيد وينقص

الإيمان برؤية المؤمنين لربهم يوم القيامة

وجوب إثبات صفات الله ﷻ على حقيقتها

حكم مرتكب الكبيرة من أهل القبلة

الشرح

شرح عنوان الرسالة

أهم الموضوعات التي اشتملت عليها هذه الرسالة

الإيمان بالقدر

لماذا سميت العقيدة بالسنة؟

تعريف الإيمان لغة وشرعا

مكانة الإيمان بالقدر

تعريف القدر لغة وشرعا

الأدلة على إثبات الإيمان بالقدر

كيفية الإيمان بالقدر

فائدة: الفرق بين كون القدر خيرا وشررا وكونه حلوا ومررا.

فائدة: لا يتم الإيمان بالقدر إلا بتحقيق مراتبه الأربعة

المرتبة الأولى: العلم

المرتبة الثانية: الكتابة

المرتبة الثالثة: المشيئة

المرتبة الرابعة: الخلق

الإيمان قول وعمل يزيد وينقص

معنى قول القلب، وقول اللسان.

معنى عمل القلب، وعمل اللسان والجوارح.

الأدلة على زيادة الإيمان ونقصانه

فائدة: السبب في تنوع عبارات السلف وأئمة السنة في تفسير الإيمان

لا ينفع قول إلا بعمل، ولا عمل وقول إلا بنية، ولا قول وعمل ونية إلا بسنة

فائدة: اختلف الناس في تعريف الإيمان على ستة أقول.

الاعتقاد في الصحابة رضي الله عنهم.

وجوب الاستغفار للصحابة

فائدة: من جملة حقوق الصحابة رضي الله عنهم علينا

القرآن كلام الله عز وجل

قول سفيان في القرآن

حكم من قال: القرآن مخلوق

ممن قال: الإيمان قول وعمل يزيد وينقص

الإيمان برؤية المؤمنين لربهم يوم القيامة

الأدلة على الإيمان برؤية المؤمنين لربهم يوم القيامة

فائدة: أقوى أدلة المعتزلة على نفي الرؤية

وجوب إثبات صفات الله عز وجل على حقيقتها

حكم من نفي صفات الله عز وجل

حكم مرتكب الكبيرة من أهل القبلة

الأدلة على أن مرتكب الكبيرة ليس بكافر  
حكم تارك المباني الأربعة  
حكم ترك أحد المباني الأربع جحوداً أو استكباراً  
حكم تارك أحد المباني الأربع تكاسلاً  
فائدة: أقوال أهل البدع في تارك الصلاة  
الفرائض التي لا يناظر تاركها  
حكم قضاء الصلاة والصوم لمن تركها عامداً  
حكم من أخر الزكاة عن وقتها ثم أداها  
حكم تأخير الحج عن وقته  
اختلاف العلماء في من أمكنه الحج؛ هل يجب عليه على الفور أو على التراخي؟  
الأسئلة والمناقشة  
المصادر والمراجع  
الفهرس